

مرتكزات بناء الدولة في عهد الرسول (ص) (مقاربة دلالية بين صحيفة المدينة وسورة البقرة)

ا. د. علي فالح جثيرة

مركز دراسات البصرة والخليج العربي / جامعة البصرة

المخلص

تكمن أهمية دراسة سورة البقرة والصحيفة من منظور دلالي وسيميائي في أنها تمنحنا القدرة على فهم النقلة الكبيرة في الفكر السياسي السائد آنذاك وفي تاريخ الإسلام في عهد النبي محمد (ﷺ)، تلك النقلة التي رصدت حالة التعاطي النبوي الإيجابي مع متغيرات الواقع، وبصورة محددة الانتقال من ذهنية الجماعة الإسلامية المضطهدة والمعارضة في المرحلة المكية إلى ذهنية بناء الدولة في المرحلة المدنية.

The Pillars Of State Building During The Reign Of The Prophet Muhammad (Comparing Between The Surat Al-Baqarah & Al-Sahifa)

Prof. Dr. Ali Ghanim Chitheer

Basrah & Arab Gulf Studies Center / University of Basrah

Abstract

This research try to studying Surat al-Baqarah and al-Sahifa (Medinan constitution) from a semantic and semiotic methods is it gives us the ability to understand great shift in the prevailing political thought and the history of Islam during the reign of the Prophet Muhammad, we can according this shift notes the great change of Muslims from situation of the opposition in Meccans era to the stage of building the state in the Medinan era.

المقدمة

تكمن أهمية دراسة سورة البقرة والصحيفة من منظور دلالي وسيميائي^(١) في أنها تمنحنا القدرة على فهم الانتقالية الكبرى التي حدثت في تاريخ الإسلام في عهد النبي محمد(ﷺ)، تلك الانتقالية التي رصدت حالة التعاطي النبوي الايجابي مع متغيرات الواقع، وبصورة محددة الانتقال من ذهنية الجماعة الإسلامية المضطهدة والمعارضة في المرحلة المكية إلى ذهنية بناء الدولة في المرحلة المدنية، إن هذه الدراسة تحاؤل قدر الإمكان البحث عن إجابة للتساؤلات الآتية:

١/ هل كانت مرتكزات بناء الدولة واضحة في بنود الصحيفة ؟

٢/ ما الذي تمثله الصحيفة في الفكر السياسي العربي آنذاك ؟

٣/ كيف عالج النبي(ﷺ) إشكالية ملأ الفراغ السياسي في مدينة يثرب ؟

٤/ هل قدم النبي محمد(ﷺ) نفسه كرجل دين/النبوة ام كرجل دولة/حاكم سياسي؟، ام كليهما ؟

يدرس الباحثون عادة الصحيفة في حد ذاتها بمعزل عن دراسة الآيات القرآنية الأولى التي تزامنت معها نزولاً في يثرب بعد الهجرة النبوية إليها، ولاسيما مضمون أول السور المدنية نزولاً سورة البقرة التي تفيض بالمعلومات الثرة بخصوص الوضع السياسي للدولة والجماعة الإسلامية الناشئة في يثرب، إذ كان صدور الصحيفة متزامناً مع نزول سورة البقرة، خاصة وأن النص القرآني هو أقدم وثيقة مدونة عن تاريخ السيرة النبوية وتمتاز بنصوصه بالمحايدة لأحداث الواقع آنذاك، وهو الذي ينبغي أن تكون له الأولوية عند دراسة النصوص التاريخية مثل الصحيفة أو غيرها رغم صعوبة المحاولة وحاجتها لوقت وجهد كبيرين؛ لذا ستحاؤل الدراسة البحث عن وشائج التلاحم العضوي بين مضامين سورة البقرة وبنود الصحيفة^(٢) من خلال استثمار معطيات منهج البحث الدلالي والسيميائي في قراءتهما معاً للخروج بنتائج مثمرة نتأمل أن تأتي بجديد في هذا الموضوع الحيوي لاسيما في طبيعة العلاقة بين الدين والدولة أولاً، وثانياً كيفية التعامل مع المجتمع المتنوع دينياً، باستحضار التجربة النبوية بهذا الخصوص مع الأخذ بنظر الاعتبار التطور الزمكاني الذي لا يمنعنا من استخلاص قواعد عامة واطر حلول مفيدة تساهم في بناء مجتمع التعايش السلمي.

مرتكزات بناء الدولة

إن الدولة في الأدبيات السياسية "كيان مبسط يتألف من شعب واقلية وسيادة"^(٣)؛ لذا سنحاول قدر الإمكان البحث عن هذه المرتكزات الثلاث في بنود الصحيفة.

أولاً : الشعب وتحديد الهويات

كان النظام الاجتماعي عند العرب قبلياً، وقد امتاز هذا النظام القبلي بتراتبية تصنف افراده إلى (الصلبية) وهم الأفراد الذين تجمعهم رابطة دم وينتمون إلى جد واحد، ثم (الحلفاء) وهم الأفراد الذين لا تجمعهم بالقبيلة صلة دم بل رابطة التحالف لأنه ليسوا من أبنائها، إذ تركوا قبائلهم الأصلية لأسباب مختلفة وتحالفوا مع غيرها، وأخيراً (العبيد) الذين يمكن الحصول عليهم عن طريق الشراء أو بالولادة أو أسرى الحروب^(٤).

كانت مدينة يثرب منقسمة عرقياً إلى تجمعين كبيرين هما: تجمع عربي يمثله الأوس والخزرج والمهاجرون من قريش، وتجمع عبري يمثله اليهود في ثلاث فصائل هم كل من بني قينقاع وبني النضير وبني قريظة، بينما كانت منقسمة دينياً إلى:

١/ المؤمنين من عرب الأوس والخزرج، إضافة إلى المؤمنين من قريش.

٢/ المشركين من عرب الأوس والخزرج.

٣/ اليهود في تجمعاتهم المذكورة أعلاه، واليهود العرب، ويمكن بسهولة ملاحظة وجود تقاطع بين المحورين العرقي والديني.

من الطبيعي أن تسعى أي جماعة ناشئة في بداية تأسيسها إلى تحديد هويتها، وتحديد الهوية وفقاً للمنطق الجدلي يقوم على السلب، أي سلب صفات معينة وحكرها على شيء ما، فجاء في الصحيفة ١/ "هَذَا كِتَابٌ مِنْ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ، بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ مِنْ قُرَيْشٍ وَيَثْرِبَ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ، فَلَحِقَ بِهِمْ، وَجَاهَدَ مَعَهُمْ، ٢/ إِنَّهُمْ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ مِنْ دُونِ النَّاسِ"، التي يتأزر معها مضمون آية البقرة (وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا... (١٤٣)^(٥).

إن البحث الدلالي لكلمة (أمة) يفضي بنا إلى تشخيص المعاني اللغوية الآتية: ١/ الطريقة، الدين، الحال، الشأن. ٢/ الجنس، الجيل، القوم، الجماعة. ٣/ القصد^(١)، ويبدو جليا للقارئ حالة التلازم بين المعاني اللغوية الثلاثة في الكلمة، فمن منظور اجتماعي لا يمكن أن تجتمع جماعة من دون غاية وهدف (قصد)، وحال معين يكون بمثابة شيء مشترك يساهم في تحديد هويتها التي تمنحها ما يميزها عن غيرها، وبحسب ما تقدم فإن تعريف (الأمة) عموما هو قصد الاجتماع والاشترك من قبل قوم أو جنس أو جيل أو جماعة على طريقة أو دين أو حال يُعد عمادا للشيء، وقد سمت الصحيفة وآيات سورة البقرة الجماعة الجديدة باسم (المؤمنين) أي المتابعين عن فناعة الدين الجديد، وأن القصد من هذا أن الجماعة المتبلورة على أساس ديني تسعى لهدف معين هو تأسيس دولة، ولكي نفهم قيمة هذه النقلة النوعية التي تحاؤل الآيات القرآنية والصحيفة من خلالها صهر القبائل العربية في مفهوم أكبر هو (الأمة) علينا ان نستحضر معيار النفاضل الاجتماعي عند العرب قبل الاسلام الذي كان يقوم بشكل اساسي على ركيذتي (المال/الثروة) وعلى (البنين/القبيلة)، الا ان الدعوة الجديدة قدمت معيارا مغايرا هو الإيمان والتقوى (وَلَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَمَثُوبَةٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ) (البقرة ١٠٣)، (...وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى وَاتَّقُونِ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ) (١٩٧)، وكثير من آيات سورة البقرة تحت على التقوى^(٧) التي ذُكرت ايضا في عدد من بنود الصحيفة (١٣، ٢٠، ٤٢، ٤٧) لذا بنيت اصرة الأمة الجديدة على الإيمان بعقيدة ودين جديد، لذا نجد الأمر واضحا في سورة البقرة التي وضعت النقاط على الحروف من بدايتها بتحديد سمات المؤمنين (ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ) (٢) الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ (٣) وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ (٤)، فسمات الايمان هي: الايمان بالغيب، اقامة الصلاة، الأنفاق، الايمان بنبوة محمد، الايمان بالأنبياء. الايمان بالآخرة. وقد وجدنا في سورة البقرة معالم تحديد هذه الهوية في مجموعة من التشريعات التي اكسبت الدين الجديد هوية مميزة تحالف هوية الديانات اليهودية والنصرانية والوثنية، مثل تبني عقيدة نبي الله إبراهيم (قَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى تَهْتَدُوا قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ) (١٣٥)، مع الإيمان بكل الرسل^(٨)، واتخاذ الكعبة قبله في الصلاة^(٩)، بعكس اليهود الذين اتخذوا بيت المقدس قبله لهم، وصوم شهر رمضان^(١٠)، والحج والعمرة لبيت الله الحرام^(١١)، وتحريم الربا^(١٢).

إن الغاية من تحديد الهوية انها جعلت منهم جماعة واحدة واطلقت عليهم مصطلح (المؤمنين) التي تتكرر في الصحيفة مع ذكر كل بطن من بطون الأمة، وميزتهم عن بقية طوائف يثرب من يهود ومشركين حتى وإن كانوا من ابناء عمومتهم، وقد ترتب على هذا التمييز اجراءات في غاية الأهمية منها منع الجماعة المؤمنة من دفع اموال الدية والفداء ومساعدة المحتاج مع مشركي قبائلهم، وقصرت التحالف والمناصرة على الجماعة المؤمنة ايضا، مثلما سندرسه فيما بعد، الأمر الذي ساهم في عزل المشركين واليهود، وقد ترتب على ذلك اعادة تحديد الأدوار والوظائف والحقوق والواجبات بناء على أصرة الإيمان رغم أنها أبقت الحقوق والواجبات القبلية ولكن ضمن الجماعة المؤمنة، بمعنى صهر وتوظيف الأصرة القبلية لتخدم الأصرة الدينية، وهذه خطوة تحاؤل ان توائم بين العقيدة الجديدة والأعراف القبلية الشائعة آنذاك، وتكمن اهميتها في المرحلة الانتقالية التي يشهدها المجتمع آنذاك من خلال صهر الجماعة المتباينة قبليا ضمن مفهوم الأمة، وهي آلية عملية تحاؤل أن تحرم المشركين واليهود من الاستفادة من جهود وخدمات المؤمنين في موضوعات مهمة، وستساهم في ترسيخ الأمن كضرورة ملحة في يثرب بطريقة غير مباشرة.

ويعد ما هي مكونات هذه الأمة؟.

أولا : تبدأ الصحيفة بتعدادهم وذكر اسمائهم في البنود (٣-١١) وهم كل من:

١/ المهاجرين من قريش. ٢/ بنو عوف. ٣/ بنو ساعدة. ٤/ بنو الحارث. ٥/ بنو جُشم. ٦/ بنو النجار. ٧/ بنو عمرو بن عوف. ٨/ بنو النبيت (عمرو بن مالك). ٩/ بنو الأوس.

ثم شخصت السورة نفسها بصورة أكثر تحديداً أحد عناصر المؤمنين ألا وهم (المهاجرون) بقولها (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَةَ اللَّهِ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ) (٢١٨) (١٣) ، في حين لم يرد ذكر (الأنصار) في سورة البقرة فلم نجد أمامنا بد من الاستعانة بسورة تلتها مباشرة من حيث النزول الا وهي سورة الأنفال التي نصت على المهاجرين والأنصار (وَالَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ أَوْوُوا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ) (٧٤) (١٤).

ونلاحظ متسائلين أن قائمة الصحيفة أعلاه لم تضم كل بطون الخزرج والأوس بل انتقت قسما كبيرا منهما؟. بعد دراسة كل بطن من هذه البطون التي تسميها الصحيفة بالطائفة نلاحظ أنها اقتصرت على ذكر المؤمنين منهم أولا، وقد قدمت بطون الخزرج، بواقع خمسة بطون، على بطون الأوس، بواقع ثلاثة بطون، لكثرة المؤمنين فيهم قياساً بالأوس، فانتشر الإسلام في البطون الخزرجية الخمسة الكبرى التي كانت فيها القوة والعدد، أما بطون الأوس فتتحرر من (مالك بن أوس)، وهم كل من: مرة، امرؤ القيس، عمرو النبيت، عوف، جشم. وعلى ما يظهر فإن ثقل المؤمنين بين بطون الأوس يتركز في بطنين هما بنو (عمرو بن عوف) وبنو النبيت وهو (عمرو بن مالك)، لذا وضعا على رأس قائمة بطون الأوس، ولكن ما يلفت النظر في تعداد البطون الأوسية ما ورد في نهاية التعداد من ذكر لبطن ثالث باسم (بنو الأوس)، في حين لا يوجد مثل هذا الاسم في البطون الأوسية؟، فربما هو إشارة للمؤمنين المتفرقين في البطون الأوسية الثلاثة الأخرى التي لم تذكر بالاسم لقلّة المؤمنين فيها وغلبة المشركين عليها، ومن الأدلة التي تدعم ذلك ان الواقدي ذكر اسماء خمسة مسلمين اشتركوا في معركة بدر (٢٣٣هـ/٦٢٣م) من الأوس من بطن امرؤ القيس^(١٥)، كما يلاحظ في بطون أوسية أخرى مثل (مرة) وجود فصائل مشركة هم بنو (وائل)، واخرى يهودية مثل بنو (سعد) وهم أهل راتج وهو من أطام اليهود، وهي الأماكن التي كانوا يتحصنون بها، كما نجد في بطن (امرؤ القيس) فصيل مشرك هم (بنو واقف)، بينما كان بنو (خطمة) من مشركي جُشم، وقد بقي بنو وائل وواقف وخطمة مشركين إلى ما بعد معركة الأحزاب (٥٥هـ/٦٢٦م)، لذا لم تتم الإشارة إلى هذه البطون في الصحيفة.

ثانيا : نصت الصحيفة على الطرف الثاني فيها في البنود (٢٤-٤٧) لكنها جعلت منه أمة لوحده لأنه يختلف دينيا عن المؤمنين فقد كانوا يهودا، إلا أنها حددت صيغة التعاقد معهم في البند ٢٥/ "وَإِنَّ يَهُودَ بَنِي عَوْفٍ أُمَّةٌ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ، لِلْيَهُودِ دِينُهُمْ، وَلِلْمُسْلِمِينَ دِينُهُمْ، مَوَالِيَهُمْ وَأَنْفُسُهُمْ، إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَاتَّمَّ، فَإِنَّهُ لَا يُوتَغُ [يَهْلِك] إِلَّا نَفْسَهُ، وَأَهْلُ بَيْتِهِ"، أي أنهم (أُمَّةٌ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ)، بمعنى أنهم جماعة مُنظِمِينَ لها، إذ أن (مع) تفيد الإلحاق وتعني أنهم حلفاء متحفظين مع المؤمنين في العيش المشترك ومسؤولية بناء الدولة في يثرب الذي وضعت الصحيفة أسسه الجينية الأولى.

وقد حددت الصحيفة اليهود في بطون الخزرج وهم كل من: يهود بني عوف، يهود بني النجار، يهود بني الحارث، يهود بني ساعدة، يهود بني جُشم، ثم ذكرت اليهود في بطون الأوس وهم كل من يهود بنو الأوس، وبعد ذلك ذكرت الصحيفة كل من يهود بني ثعلبة ويهود جفنة ويهود بنو الشَّطْبَة، وهي بطون ليست أوسية ولا خزرجية، وقد تبين من خلال كتب الأنساب انهم من ابناء عمومته ممن يشتركون معهم في جددهم الأعلى (عمرو مزقياء) الذي كان لديه ولدَيْن: الأول هو (ثعلبة) ومنه انحدرت الأوس والخزرج، والثاني هو (جفنة) الذي استقر قسم صغير منهم في يثرب، ومنهم بنو الشَّطْبَة الذين بحسب ابن الكلبي كان "عدادهم في الأنصار بالمدينة"^(١٦)، والغالب على الظن أنه كانت لهم استقلاليتهم ولم يكونوا أوس أو خزرج، لذا صنفتهم الصحيفة كبطن من (ثعلبة) وهو الجد الأعلى للأوس والخزرج.

اختلف الباحثون حول غياب أسماء الفصائل اليهودية الكبرى (قيناغ، النضير، قريظة) من الصحيفة بين مؤيد على انهم جزء من اطرافها^(١٧)، وآخر نفى ذلك واستنتج منه أن زمن صدور الصحيفة كان بعد اجلاء بني قريظة عام (٥٥/هـ/٦٢٦م)^(١٨)، وهناك من أمسك العصا من الوسط قائلاً بأن اتفاق الصحيفة وقت صدورها لم يعقد مع الفصائل اليهودية المذكورة إلا أنها أتاحت لهم فرصة الانضمام إليها فيما بعد وفق المضمون البند ١٦ / "وَإِنَّهُ مَنْ تَبَعَنَا مِنْ يَهُودٍ فَإِنَّ لَهُ النَّصْرَ وَالْأُسُوَّةَ، غَيْرَ مَظْلُومِينَ وَلَا مُتَنَاصِرِينَ عَلَيْهِمْ"، وقد انضموا إليها فيما بعد وعلى فترات زمنية متباينة^(١٩)، في حين اعتبر باحث آخر عدم ذكر أسماء الفصائل اليهودية الثلاثة واحدا من الأدلة على الشك في رواية الصحيفة أو على الأقل ضعف سندها^(٢٠).

إن هذا البحث يركز على قراءة مضمون سورة البقرة من بين ما يركز عليه لما فيها من بيان لقضايا كبيرة ذات أهمية تتعلق بالصحيفة منها عدم اشتراك الفصائل اليهودية الكبرى فيها بسبب عدم ايمانهم بنبو محمد (ﷺ) وامتعاضهم من تقديم نفسه حاكما ليثرب، ففي الديانة اليهودية لا يجوز الجمع بين النبوة والملك، وهذا ما سنفصل فيه لاحقا، أما هنا فإن سورة البقرة وسمة اليهود في أكثر من آية بسمة الكفر (وَأَمِنُوا بِمَا أَنْزَلْتُ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ وَلَا تَكُونُوا أُولَ كَافِرٍ بِهِ وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَإِيَّايَ فَاتَّقُونِ) (٤١) ^(٢١)، (وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ

فَلَعَنَهُ اللَّهُ عَلَى الْكَافِرِينَ (٨٩) (٢٢) ، (وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ آمَنُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا نُوْمِنُ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ قُلْ فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (٩١) (٢٣) ، ولكتمانهم نبوة محمد (ﷺ) عن الناس (وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ (٤٢) (٢٤) ، وعلى ما يبدو فإن اليهود بفصائلهم الثلاثة المذكورة لا تنطبق عليهم سمات المؤمنين الذين ذكرتهم سورة البقرة في أوائل آياتها، وعلى أساس ذلك يمكن القول بأنهم ليسوا المقصودين بعبارة (أُمَّةٌ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ) التي وردت في الصحيفة، وأن هذه العبارة خاصة باليهود العرب من الأوس والخزرج، فهناك آية تكشف عن رغبة يهودية معاكسة في أن يتبعهم النبي محمد (ﷺ) في ديانتهم بدلاً من اتباع ديانته (وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنَّ هُدَى اللَّهِ هُوَ الْهُدَى وَلَئِنَّ اتَّبَعْتُمْ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ (١٢٠) ، وهي في الوقت نفسه تكشف عن وجود صراع إرادات دينية بين الطرفين كل منهم يريد أن يكسب الثاني إلى صفه، وهو نص واضح الدلالة على عدم وجود اتفاق مع اليهود؛ لذا نجد في السورة تركيزاً كبيراً على انتقاد بني اسرائيل وتذكيرهم بفضل الله عليهم وانقاذهم من فرعون وانتقاد تاريخ ممارساتهم المبنية على المعصية مثل نقض عهد السبت وعبادة العجل وتكذيب وقتل الأنبياء فضلاً عن قتل بعضهم بعضاً (٢٥) ، فكان عرض تاريخ مواقفهم المكذبة يبعث برسالة للمتلقين آنذاك لها علاقة بحاضر موقف الفصائل اليهودية المذكورة من دعوة النبي محمد (ﷺ) بالتكذيب وعدم الاقرار .

ونجد العمري يقول أن الاتفاق كان مع فصائل اليهود الكبرى إلا أن البنود من (٢٥-٣٥) خاصة باليهود العرب (٢٦) ، ولكنه أمراً مستبعداً؛ لأن البنود السابقة لها والتالية عليها في الصحيفة منسجمة معها ولا يوجد ما يؤيد هذا الفصل لاسيما أن العمري يفند الروايات التي تقول بأن اليهود اشتركوا في غزوات النبي (ﷺ) (٢٧) ، لذا الراجح بالتأزر مع مواقف اليهود في البقرة أن بنود الصحيفة لم تكن مع بني قينقاع والنضير وقريظة بل كانت مع اليهود العرب .

يبدو أن اليهود العرب كانوا يعيشون حالة تشرذم بين انتمائهم القبلي وانتمائهم الديني، فهم لا يستطيعون الانضمام لليهود وترك قبائلهم، بينما سيكون ترك دينهم هو ثمن الانضمام للدين الجديد، وأن ضمهم للصحيفة يُعد مؤشراً على نجاح النبي محمد (ﷺ) في كسب وتحييد بعض

الأطراف غير المؤمنة في يثرب في سعيه الحثيث لتنظيم الجبهة الداخلية، ومن أجل توسيع القاعدة الجماهيرية المؤيدة والمالية له أو الفئات القابلة بسلطته (اليهود العرب) التي تساهم في شرعنة سلطته في يثرب على حساب فصائل أخرى لم تكن راغبة بوجوده على ما يظهر وهم كل من المشركين ويهود بني قينقاع والنضير وقريظة، مع ان هذا النجاح لم يكن شاملا مع كل اليهود العرب فقد شذ بعض منهم، فذكر ابن هشام تحت عنوان (الاعداء من يهود) أسماء بعض الشخصيات المعادية للنبي محمد من اليهود العرب من بني زريق وبني حارثة وبني عمرو بن عوف وبني النجار^(٢٨).

ومن نافلة القول علينا أن نتوقف عند دلالة البند الأول في الصحيفة ولاسيما عبارة "هَذَا كِتَابٌ مِنْ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ، بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ مِنْ قُرَيْشٍ وَيَثْرِبٍ"، وبشكل خاص المقصود بكلمة (المسلمين)، فالغالب على الظن بأنها لا تعني هنا اسم العلم الدال على اتباع الدين الإسلامي عموما بل أن الدلالة تكون للمعنى العام للكلمة الذي يعني الخضوع والقبول، ويعني بشكل محدد في سياق بنود الصحيفة الخضوع والقبول بسلطة النبي محمد(ﷺ)، وأن المقصود بالمؤمنين هم المهاجرون والأنصار كطرف أول، أما الطرف الثاني (المسلمين) فالغالب على الظن يقصد بهم اليهود العرب، وربما يكون ظني غير صحيح إلا أنه يبقى رأي يطرح في هذه الدراسة، وربما سنقدم دلائل تشجعنا على ادراجه وهي:

١/ استناداً للبحث الدلالي فإن كلمة (مسلمين) جاءت من جذر لغوي هو (سلم) التي تحمل عدة معاني منها: السلم بمعنى السلام ضد الحرب. والسلم بمعنى وسيلة الوصول لمكان عالي. والاستسلام بمعنى الخضوع والطاعة والانصياع^(٢٩)، ولعل أبرز مثل يمكن أن نستعين به في توضيح الفرق بين الإيمان والإسلام آية الحجرات (قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ... (١٤)(٣٠) ، وهو فرق واضح بين درجة (الولاء) ودرجة (الانتماء)، فالولاء هو أعلى درجات الإقرار والمتابعة الذي يصدر عن إيمان راسخ، في حين الانتماء لا يمثل سوى حده الأدنى أي القبول بسلطة النبي(ﷺ) وليس بالضرورة الإيمان بمعتقدده، ولكن قد يلتبس علينا المعنى لأن كلمة (المسلمين) أصبحت أسم علم دال على كل اتباع الدين الجديد، فإذا اعتمدنا في قراءتنا للصحيفة على المعنى التقليدي لكلمة (مسلمين) مثلما شاع فيما

بعد واصبح هوية تمثل دينا يُعرف بهذا الاسم يتميز عن بقية الأديان التوحيدية وغير التوحيدية فإننا سنقع في شرك سحب المعنى اللاحق لكلمة (المسلمين) على المعنى المراد في الصحيفة، لذا من الأهمية بمكان أن نتوقف عند دلالة الكلمة في سياقها نصا وتاريخا.

وإذا جاعنا لسورة البقرة فنجد أنها ذكرت مصطلح (المسلمين) في سياق الجدل مع أهل الكتاب ولاسيما اليهود بتذكيرهم بأقوال نبي الله ابراهيم ومواقفه وردا على قولهم بأنه كان يهوديا أو نصرانيا، وجاء المعنى في سياق الآيات المذكورة بمعنى الخضوع والانقياد التام لله دون غيره (بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (١١٢) التي يفسرها الطبري قائلا "فإنه يعني بإسلام الوجه: التذلل لطاعته والإذعان لأمره. وأصل الإسلام: الاستسلام، لأنه من استسلمت لأمره، وهو الخضوع لأمره. وإنما سمي المسلم مسلما بخضوع جوارحه لطاعة ربه"^(٣١)، ونجد الكلام نفسه يتكرر في تفسير آية البقرة (رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ (١٢٨)^(٣٢) ، وتفسير آية البقرة (إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ (١٣١) وَوَصَّىٰ بِهَا إِبْرَاهِيمَ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ (١٣٢)^(٣٣) ، والآية كخطاب تحمل دلالة واضحة تحت اليهود في يثرب بالخضوع والانقياد لله ولرسوله وخليفته على الأرض آنذاك لاسيما عندما تتأزر هذه الدلالة مع مضمون دلالة محور الاستحلاف في قصة آدم في سورة البقرة، إذ كان غائبا عن محاور نفس القصة في السور المكية، وهذا ما سنفصل فيه لاحقا، علماً أن خطاب الآيات التي جاءت بعد القصة كان موجها لبني اسرائيل.

٢/ الملاحظ على البند ٢٥ المذكور سابقاً أنه لم يقل اليهود (أمة مع المسلمين) بل نص على أنهم (أمة مع المؤمنين)، وقد كانت كلمة (المؤمنين) هي التسمية السائدة في كل بنود الصحيفة الخاصة باتباع النبي(ص)، وهذا ينسجم مع صيغة الخطاب القرآني لهم بعبارة (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا)، والشيء نفسه في البنود الخاصة باليهود العرب ومنها مثلا البند ٣٧ (وَإِنَّ عَلَى الْيَهُودِ نَفَقَتَهُمْ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ نَفَقَتَهُمْ)^(٣٤) ، ولم يقل (وعلى المسلمين نفقتهم).

٣/ إن عبارة "الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ مِنْ قُرَيْشٍ وَيَثْرِبَ" في البند نفسه تشير التساؤل، فقريش اسم لقبيلة، بينما (يثرب) هو اسم المكان الذي يضم طيفا متنوعا من السكان المتباينين في انتماءاتهم الدينية بينهم المؤمن بالدين الجديد وغير المؤمن به من يهود ومشركين، ولكن إذا بقينا ضمن الحدود الزمنية لصدور الصحيفة فإن اسم (قريش) يرتبط مكانيا بمكة في أذهان المخاطبين آنذاك، فربما كان المقصود بالعبارة هو (المؤمنين والمسلمين من مكة ويثرب)، فضلاً عن ذلك فإن هذا الترتيب في عبارة البند الأول من الصحيفة (بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ) المتوافق مع ترتيب بنود الصحيفة التي تعلق قسمها الأول بالمؤمنين، في حين كان قسمها الثاني مختصاً باليهود العرب الخاضعين لسلطة النبي(ﷺ)، ربما يدعم ما ذكرناه.

ثانياً : السيادة

إن السيادة بوصفها أحد الأركان التي تقوم عليها الدولة لا تتحقق إلا بوجود سلطة تقود المجتمع، وعلى هذه السلطة امتلاك شرعية تمنحها القدرة الفاعلة في حكم وإدارة المدينة، فالدولة بوصفها سلطة فعالة، تنطوي أيضاً على سلطة ذات سيادة، قادرة على تنظيم نفسها بنفسها وغير ملتزمة بالخضوع، بأي شكل كان، لأي كان. وتتحقق هذه السيادة في الحقلين الداخلي والدولي في آن واحد^(٣٥)، وسنحاول هنا التركيز على بنود الصحيفة وسورة البقرة الخاصة بالشرعية وكيف بسطت الدولة سلطتها بفرض القانون داخلياً، وخارجياً من خلال تنظيم الشؤون الحربية، والسلطات.

أ/ الشرعية

إن الشرعية ببساطة هي اضافة المقبولية أو الصفة القانونية على صاحب السلطة، وفي دراسة الصحيفة تستوقفنا عبارة ١/ "هَذَا كِتَابٌ مِنْ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ"، فكلمة (كتاب) تحمل في طياتها دلالة الفرض والإلزام وهما من سمات القانون، إذ تقدمت الكلمة مجموعة من الأحكام القرآنية في سورة البقرة (كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ) (١٧٨) و(كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ) (١٨٣) و(كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ) (٢١٦)، ووردت بنفس الدلالة في سور أخرى^(٣٦)، مما يحيلنا إلى استنتاج جوهرى يحمل اهمية بالغة بأن النبي محمد(ﷺ) كان يملك السلطة الكافية في يثرب كي

يصدر مثل هذا الكتاب الذي يحمل سمة الإلزام لأهلها آنذاك، وربما من هنا تكمن قيمة الصحيفة في أنها من الوثائق الأولى التي تضع قواعد تنظم العلاقة بين سكان يثرب أو قسماً منهم وتكون ملزمة لجميع أطرافها في وسط مجتمع لم يألف هذا النمط من العقود التي كانت قائمة سابقاً على الاتفاقات الشفوية في معظمها كجزء من البنية القبلية القائمة على الثقافة الشفاهية بينما تمثل الصحيفة جزء من الثقافة الكتابية التي تُعد من مخرجات الدولة.

نعود لنسأل كيف أسس النبي محمد(ﷺ) سلطته في يثرب بعد الهجرة؟.

هناك وسائل عدة لكسب الشرعية تأتي في مقدمتها القاعدة الجماهيرية المؤيدة وهم الشعب الركيزة الأولى لبناء الدولة، وهم كل من المؤمنين من الأوس والخزرج ولهم النقل الواضح الذين يعود زمن تأييدهم له إلى ما قبل الهجرة في بيعتي العقبة الأولى والثانية، فضلاً عن المهاجرين، والمقرين بسلطته من اليهود العرب، وقد كان لمبادئ الدعوة الجديدة وكاريزما النبي محمد(ﷺ) أثره في كسب هذا التأييد الجماهيري الذي منحه السلطة في يثرب والقوة على اصدار الصحيفة، وقد قدمنا الشرعية الجماهيرية على الشرعية الدينية؛ لأن الإيمان بالنبوة يبقى معطلا ما لم تكن هناك قاعدة جماهيرية تسنده وتشعرن وجوده وتمحنه السلطة اللازمة لتحقيق حراك اجتماعي فاعل، وليس أدل على ذلك من شيء سوى حالة التغيرات التي حدثت للدعوة المحمدية بين مكة والمدينة، فضلاً عن أن النبوة لم تكن خياراً مقبولاً من كل أهل يثرب، فاليهود العرب أقروا بسلطته(ﷺ) السياسية من دون الدينية بقائهم على ديانتهم.

وقد تأزر مع الحصول على هذا التأييد الجماهيري تغيير على مستوى الخطاب السياسي القرآني، فمن الضروري أن نقف عند رمزيات ثلاث: نبوة اسماعيل، استخلاف آدم، جمع داود للملك والنبوة، إذ ترسل هذه الرمزيات، كخطاب يحأول اراحة تصورات راسخة، علامات ذات دلالات على خطاب سياسي مغاير للخطاب السائد، وهذا الموضوع يحتاج إلى شرح مركز نظراً لأهميته في فهم السياق الذي صدرت في ظله الصحيفة وبيان للنقطة القرآنية الجديدة في الفكر السياسي آنذاك، علاوة على محاولة إثبات عدم دخول الفصائل اليهودية الثلاثة (قينقاع، النضير، قريظة) كطرف مشارك فيها.

باديء ذي بدء نقول من المفترض منطقياً أن يتحرك النبي(□) قبل اصدار الصحيفة على فئات اهل يثرب من أجل اقناعهم بمضمونها في سبيل تنظيم الوضع السياسي والاجتماعي في المدينة، لكنه على ما يبدو لم يحصل على قبول المشركين والفصائل اليهودية المذكورة بفعل عدم اعترافهم بنبوته وفقاً لآيات سورة البقرة المستشهد بها سابقاً، أما عن أسباب عدم الاعتراف هذا فيمكن في عاملين:

أ/ العامل الديني المتمثل باعتقاد اليهود أن النبوة حكراً على بني اسرائيل وليس لبني اسماعيل أي حظ فيها، حيث لا يعترف بنو اسرائيل بإسماعيل نبياً، فذكرت التوراة خطاباً إليها موجهاً لإبراهيم "وأما إسماعيل فقد سمعت لك فيه، ها أنا أباركه وأثمره وأكثره كثيراً جداً، اثني عشر رئيساً يلد واجعله أمة كبيرة، ولكن عهدي أقيم مع اسحق الذي تلده لك سارة في هذا الوقت في السنة الآتية"^(٣٧)، ومن هنا يمكن أن نفهم الرسالة التي تحملها الآيات القرآنية منذ العهد المكي بالتأكيد على نبوة اسماعيل كخطاب يهدف إلى ازالة تصورات معاكسة راسخة ليس بين اهل الكتاب فحسب بل والعرب ايضاً، ففي سورة مريم نقرأ (وَأذْكَرُ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولًا نَبِيًّا) (٥٤)^(٣٨) ، وقد ذُكر اسماعيل مقترناً مع إسحاق في عدد من السور المكية^(٣٩)، وجاءت آية البقرة لتكريس نفس الخطاب (قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ) (البقرة ١٣٦)^(٤٠) ، ومن المرجح أن التوصية القرآنية بعدم التفرقة بين الأنبياء هي إشارة موجّهة لليهود في يثرب خصوصاً ولبني اسرائيل عموماً الذين لا يؤمنون بنبوة اسماعيل، وهي تهدف أيضاً من بين ما تهدف إليه تأصيل نبوة النبي محمد(□) كامتداد لنبوة أبيه اسماعيل ولدحض مزاعم اهل الكتاب في حكر النبوة على أنفسهم.

وفي الوقت الذي لا نعثر في التوراة على قصة بناء بيت الله في مكة^(٤١)، نجد أن آيات البقرة ردت على هذا التغييب التوراتي بإعادة انتاج قصة مغايرة المضمون والدلالة عندما ذكرت وأكدت على تكليف اسماعيل مع أبيه للمشاركة في بناء البيت وهي رسالة تأصيل واضحة الدلالة لنبوته ودوره التوحيدي الذي لا يقل عن نبوة ودور اسحق (وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً

لِلنَّاسِ وَأَمْنَا وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى وَعَهِدْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنَّ طَهَّرَا بَيْتِي
لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ (١٢٥)، (وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا
تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ (١٢٧))، كما نصت بعض الآيات على أبوة إبراهيم لإسماعيل
واسحاق (الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَهَبَ لِي عَلَى الْكِبَرِ إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِنَّ رَبِّي لَسَمِيعُ
الدُّعَاءِ (إبراهيم ٣٩))، (أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ
بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهًا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَهُ
مُسْلِمُونَ (البقرة ١٣٣))، الذي لا يستبعد أنه يمثل رداً على ذكر الإسماعيليين في التوراة
كأشخاص غرباء عن بني اسرائيل^(٤٢).

ب/ العامل السياسي الذي يتعلق بالنظرية السياسية عند أهل الكتاب التي كانت تقوم على فصل
الدين عن السياسة، في حين تكشف سورة البقرة والصحيفة عن نظرية سياسية مغايرة، إذ كانت
الديانة اليهودية تفصل بين الأنبياء والملوك في تاريخهم وكانوا يعتقدون بأن داود وسليمان ملوك
وليسوا أنبياء، وبدا ذلك جليا في التوراة بنصها على تنصيب داود ملكا (وَجَاءَ جَمِيعُ أَسْبَاطِ
إِسْرَائِيلَ إِلَى دَاوُدَ... وَمَسَحُوا دَاوُدَ مَلِكًا عَلَى إِسْرَائِيلَ)^(٤٣)، في حين كان ناثان نبياً معاصراً
له (وَفِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ كَانَ كَلَامُ الرَّبِّ إِلَى نَاطَانَ قَائِلًا: «أَذْهَبْ وَقُلْ لِعَبْدِي دَاوُدَ: هَكَذَا قَالَ الرَّبُّ:
أَأَنْتَ تَبْنِي لِي بَيْتًا لِسُكْنَايَ»)^(٤٤).

أما الديانة المسيحية فهي أيضاً تفصل بين الدين والسياسة فوجد صدى عبارة المسيح
المشهورة مكرراً في اناجيلهم (أَعْطُوا إِذَا مَا لِقَيْصَرَ لِقَيْصَرَ وَمَا لِلَّهِ لِلَّهِ)^(٤٥)، أو قوله في انجيل
يوحنا (مَمْلُكَتِي لَيْسَتْ مِنْ هَذَا الْعَالَمِ)^(٤٦).

ولو جئنا للديانة الوثنية التي كانت منتشرة في قلب شبه الجزيرة العربية قبل الإسلام
لوجدنا هذا الفصل ماثلاً فكان هناك كاهن للقبيلة وهناك زعيم لها، والكاهن هو المسؤول عن
تغذية الناس بتصوراتهم ومعتقداتهم الدينية، فهو حلقة الوصل بينهم وبين خبر السماء الذي
يصله عن طريق الجن مثلما سجلته كثير من الآيات القرآنية ومنها (وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنسِ

يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنَّ فَرَادُوهُمْ رَهَقًا (الجن ٦)، ومن هنا ندرك مغزى توصيف زعماء المشركين للنبي (□) بالكاهن^(٤٧).

سيبدو الأمر أكثر وضوحاً في الرد القرآني في سورة البقرة، فمن حيث العموم طرحت السورة لأول مرة مسألة استخلاف الإنسان في قصة آدم التي تركزت في سور المرحلة المكية على محوري أ/الخلق والسجود ب/ الخطيئة والهبوط^(٤٨)، في حين حملت القصة في سورة البقرة محورا جديدا اضافيا الا وهو محور الإستخلاف، (وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ (٣٠))، التي أولها ابن مسعود وابن عباس بقولهما "إني جاعل في الأرض خليفة مّي يخلفني في الحكم بين خلقي"^(٤٩)، أن هذا الخطاب السياسي القرآني لم يأت اعتبارا بل كان يتأزر مع متغيرات المرحلة السياسية الجديدة بعد الهجرة، ويتناغم مع انتقال المؤمنين من جماعة مضطهدة معارضة في مكة إلى مرحلة تأسيس الدولة وبنائها في يثرب مما استدعى تغييراً على مستوى الخطاب القرآني الذي عادة ما ينسجم مع متغيرات الواقع الاجتماعي والثقافي كي تكون مخرجاته فاعلة ومؤثرة، وهكذا ندرك ان محور الإستخلاف في قصة آدم كان يؤسس لشرع سلطة النبي (□) التي جوبهت بمعارضة من قبل اليهود والمشركين.

ومن حيث الخصوص فإن القصد واضح في جده الطرح القرآني الذي يركز على جمع الملك والنبوة لدأود وسليمان وهو طرح مغاير للتصور التوراتي (وَاتَّبِعُوا مَا تَتْلُو الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ... (البقرة ١٠٢))^(٥٠) ، (فَهَزَمُوهُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ وَقَتَلَ دَاوُودُ جَالُوتَ وَآتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُ مِمَّا يَشَاءُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ (٢٥١)) التي فسرت بجمع الملك والنبوة لدأود^(٥١) ، وقد تلتها آية في السياق نفسه تؤكد على تفضيل بعض الأنبياء على بعض ومنهم دأود الذي كرم بالملك والنبوة (تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ... (٢٥٣))^(٥٢) ، علماً أن التأصيل القرآني لنبوة وملك دأود وسليمان كان واضحا في السور المكية (وَشَدَدْنَا مُلْكَهُ وَأَتَيْنَاهُ الْحِكْمَةَ وَفَضَّلْنَا الْخَطَابَ (ص ٢٠))، و(يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ... (ص ٢٦)) التي تتناغم مع (إِنِّي جَاعِلٌ

في الأَرْضِ خَلِيفَةً)، فنشهد انسجام حيثية العموم مع حيثية الخاص في خلق خطاب قرآني يجسد الولاية الإلهية (اللَّهُ يُؤْتِي مَلَكُهُ مَنْ يَشَاءُ) (٢٤٧) بالنيابة البشرية كي يجمع النبي الإطار النظري مع التطبيق العملي، خلاصة القول أن سورة البقرة والصحيفة أكدتا على وجود خطاب سياسي مغاير للسائد بين الديانات آنذاك يقوم على جمع السلطتين الدينية والسياسية للنبي محمد(ﷺ)، وأن الفصائل اليهودية الكبرى في يثرب لم يتقبلوه كنبى (سلطة دينية) ولا كحاكم على يثرب (سلطة سياسية).

وقد يتساءل سائل عن سبب تركيز الباحث حول بيان أسباب غياب الفصائل اليهودية عن اتفاق الصحيفة في حين لا يفعل الأمر نفسه مع المشركين؟. فيمكن القول بوجود بعض المبررات لهذا التركيز منها أهمية الموضوع في الكشف عن النظرية السياسية للدين الجديد، وأن اليهود كانوا من أهل الكتاب الذين طرح القرآن الكريم نفسه كامتداد لهم (مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ) و (مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ)^(٥٣)، وكانت لهم أهمية كبيرة في الوسط العربي نلمسها في آيات كثيرة تحيل المتلقين العرب للاحتكام اليهم (وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ إِلَّا رِجَالًا نُوْحِي إِلَيْهِمْ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ (الانبياء ٧)^(٥٤)، وهناك سبب ثاني يكمن في اختلافهم عرقيا عن بقية سكان يثرب العرب فقد كانوا عبرانيين مما سيزترتب عليه أن يكون التعامل معهم وضبطهم أصعب من التعامل مع المشركين من الأوس والخزرج الذين يمكن ردهم على الأقل بواسطة أبناء عمومته من الأنصار المؤمنين، وأخيراً فإن الغالب على الظن بأن قوة الفصائل اليهودية من حيث العدة والعدد كانت أكبر من المشركين.

إن من العوامل الموضوعية المهمة التي ساهمت في منح الشرعية للنبي محمد(ﷺ) هو الوضع الداخلي في يثرب الذي امتاز بميزتين: سيادة الاقتتال الداخلي بين سكانها قبل الهجرة، وحدث فراغ سياسي في السلطة لعدم وجود دولة وحاكم وحكومة تدير شؤونها؛ لذا كان الأوس والخزرج يتطلعون لحاكم يضبط ويفرض النظام في يثرب.

وبعد ما هو موقف الأطراف المعارضة لليهود والمشركين من سلطته؟ وكيف تمت معالجته؟. لقد تقدم الحديث عن رفضهم لسلطة النبوة وعدم اقرارهم بنبوته(ﷺ)؛ لذا حثت الآيات

القرآنية المؤمنين على الصبر عليهم والعتو عنهم (وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ
إِيمَانِكُمْ كَفَارًا حَسَدًا مِّنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ فَاعْتَفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ
اللَّهُ بِأَمْرِهِ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (البقرة ١٠٩) (٥٥) ، فلا يريد النبي محمد (ﷺ) إثارة
المشاكل في يثرب بل تركزت جهوده على إشاعة السلم الأهلي، فليس في مصلحة الدعوة
حدوث اضطرابات حتى لا يقال بان مجيء النبي (ﷺ) إليها اثار الفوضى اكثر مما سبق، ولأنه
على ما يظهر يريد تركيز جهده على العدو الخارجي قريش، وقد تكفلت الآيات القرآنية في سورة
البقرة أمر الرد على المعارضين فيما يمكن تسميته بالجدال العقائدي في تلك المرحلة، فضلا
عن أن تجهيز السرايا والغزوات الخارجية كان بمثابة اشعار لهم بقوة دولته مما يشكل عنصر
ردع لهم، ثم أن الأمر لم يستمر على هذه الوتيرة السلمية بل حدث صراع مسلح مع فصائل
اليهود بعد معركة بدر (٥٢/٦٢٣م) واستمر حتى ما بعد معركة الأحزاب (٥٥/٦٢٦م)، إذ كانت
السلطة ولا تزال في كل مكان تقوم على عنصرين : أ/الايمان أو الترغيب. ب/ القوة أو
الترهيب. "ولا يمكن لأحدهما ان يعمل بدون الآخر" (٥٦).

ب/ فرض القانون

سبق أن ذكرنا أن مدينة يثرب يغلب عليها الانقسام السياسي والتناحر القبلي وفقدان
الأمن نتيجة لغياب الدولة، في حين يُعد القانون سمة أساسية من سمات الدولة وركن أساس من
أركان بسط السيادة داخليا، لذا وجد النبي محمد (ﷺ) نفسه أمام تحدي كبير وأن عليه أن يعطي
لضبط الامن وفرض القانون أولوية قصوى، فان من وظيفة الانبياء هو الحكم بين الناس في
الاختلافات (وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ... (البقرة ٢١٣)
خاصة مع وجود آيات تشير لوجود المفسدين في يثرب (وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ
قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ (البقرة ١١) (٥٧) ، وسنحاول أن نرصد ذلك في بنود الصحيفة في
الفقرات الآتية:

١/ ارساء الأمن

يأتي الأمن في سلم أولويات الحاجات البشرية، وأن وظيفة الدولة هي توفير الأمن الداخلي و"إيجاد آلية لتسوية النزاعات سلمياً بين المواطنين"^(٥٨)، ويعتقد كل من المفكرين هوبز ولوك بأن حالة الصراع والحروب الأهلية هي التي تهيء "الناس إلى الاتفاق على عقد اجتماعي يتنازلون بموجبه عن جزء من حرياتهم من أجل إقامة كيان ذي سيادة يستحيل من دونه حفظ النظام والاستقرار"^(٥٩)، وقد عرفنا مما تقدم أن مدينة يثرب كانت أحوج للأمن من غيرها من المدن القريبة منها حتى أن هناك رجلاً مسلماً (نفيح بن المعلّى الخزرجي) قُتل قبيل مقدم النبي محمد(ﷺ) إلى يثرب فعد أول قتيلاً في الإسلام^(٦٠)، وقد جاءت بنود الصحيفة انعكاساً لوعي النبي محمد لهذه المسألة وقيمتها في تثبيت سلطته وترسيخ سيادة دولته على المدينة؛ لذا كانت هناك عدة بنود بهذا الخصوص تخص المؤمنين واليهود العرب، حيث ألزمت الصحيفة جميع المؤمنين رصد حالات الإثم والظلم والعدوان وانهم يتحملون المسؤولية الجماعية عن ذلك وعليه أن يقفوا بوجهه، وهذا ما نفهمه من البند ١٣/ "إِنَّ الْمُؤْمِنِينَ الْمُتَّقِينَ عَلَى مَنْ بَغَى مِنْهُمْ، أَوْ ابْتَغَى دَسِيعَةً ظُلْمًا"^(٦١)، أَوْ إِثْمًا، أَوْ غَدْوَانًا، أَوْ فَسَادٍ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَإِنَّ أَيْدِيَهُمْ عَلَيْهِ جَمِيعًا، وَلَوْ كَانَ وَوَلَدًا أَحَدِهِمْ"، وتكرر في نهاية البند ٢٢/ "وَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ لِمُؤْمِنٍ أَقْرَبُ بِمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ، وَأَمَّنْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، أَنْ يَنْصُرَ مُحَدِّثًا وَلَا يُؤْوِيَهُ، وَأَنَّهُ مَنْ نَصَرَهُ أَوْ أَوَاهُ، فَإِنَّ عَلَيْهِ لُعْنَةَ اللَّهِ وَعَظْبَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهُ صَرْفًا"^(٦٢) وَلَا عَدْلًا".

ونفهم من هذين البندين ولاسيما من كلمة (جميعاً) أن الصحيفة رسخت مفهوم المسؤولية الأمنية الجماعية وكلفت المؤمنين بها لرصد حالات البغي والظلم والإثم والعدوان والفساد وطلبت منهم الوقوف بوجهها ورصدها، ونفت أن تكون هناك استثناءات حتى لو كان الجاني من ابنائهم، وهذه هي ميزة القانون الفاعل هو ان يكون عاما وشاملا لاسيما في المسائل الحيوية والحساسة مثل الأمن الداخلي، وهذا البند لم يأت اعتبارا بل كان رهينا بظرفه وسياقه الاجتماعي والسياسي آنذاك لأن دولة النبي(ﷺ) كانت ناشئة ولم يتشكل بعد جهازها التنفيذي بشكل كامل لاسيما الأجهزة الأمنية كالشرطة مثلا، فكان من الضروري في هذه المرحلة الحساسة وهي مرحلة التأسيس مع وجود عناصر مخالفة في العقيدة والمصالح كالمشركين واليهود مع عدم توفر اجهزة امنية ان يلجأ النبي محمد(ﷺ) إلى هذا الإجراء كي يفتح المؤمنون

عيونهم لرصد مثل هذه الحالات من أجل ترسيخ الأمن الداخلي الذي هو ضرورة ملحة لاسيما ان هدف النبي(□) كان أبعد من نشر الاسلام في يثرب بل كانت القاعدة التي سينطلق منها لنشره في شبه الجزيرة العربية، وكانت الأولوية لمحاربة مكة التي كانت ذات نفوذ ديني واقتصادي فعال آنذاك لذا باشر النبي بإرسال سرايا بقيادة بعض الصحابة وقاد بنفسه غزوات الهدف منها قطع الطريق التجاري على القوافل التجارية المكية، اما غضب الله ولعنته الواردة في البند اعلاه فيمكن أن نجد ما يماثلها في سورة البقرة وهو اسلوب قرآني ورد في عدة آيات منها، فغضب الله كان على اليهود (٦١، ٩٠)، ولعنته كانت عليهم لعدم اقرارهم بنبوة محمد(٩٨-٩٩)، وعلى الكافرين عموما (١٥٩، ١٦١).

وقد الزمت الصحيفة اليهود العرب الشيء نفسه، فالصحيفة لا تحمي الظالم والآثم مثلما تبين من البند ٤٧/ "وَإِنَّهُ لَا يَحُولُ هَذَا الْكِتَابُ دُونَ ظَالِمٍ وَأَثِمٍ"، وان الأمن يُمنح للمقيم والمسافر الا انه لا يشمل الظالم والآثم ٤٧ ب/ "وَإِنَّهُ مِنْ خَرَجَ آمِنٌ، وَمَنْ قَعَدَ آمِنٌ بِالْمَدِينَةِ، إِلَّا مَنْ ظَلَمَ أَوْ أَثِمَّ".

ويأتي القتل في موقع متقدم في سلم أولوية الصحيفة في معالجة الحد من الفوضى الداخلية التي كانت عليها يثرب قبل الهجرة النبوية فجاء في البند ٢١/ "وَإِنَّهُ مَنْ اُعْتَبَطَ^(٦٣) مُؤْمِنًا قَتْلًا عَنْ بَيِّنَةٍ فَإِنَّهُ قَوْدٌ بِهِ إِلَّا أَنْ يَرْضَى وَلِيُّ الْمَقْتُولِ، وَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ كَافَّةً، وَلَا يَحِلُّ لَهُمْ إِلَّا قِيَامٌ عَلَيْهِ"، والقود هو نقيض السوق، والقياد هو الحبل الذي تقود به شيئاً، والقيادة مصدر القائد، رغم أن الكلمة لم ترد في الآيات القرآنية إلا أنه أقرب للقصاص منه للثأر^(٦٤)، وقد أشر في مصادر السيرة النبوية أن الرسول(□) كان يعطي القود من نفسه^(٦٥)، وجاء ذكر القصاص الذي ينسجم تمام الانسجام مع ما ورد في الصحيفة اعلا في آيتي البقرة (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنثَى بِالْأُنثَى فَمَنْ عَفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدِّاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنْ اعْتَدَى بِغَدَاةٍ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ(١٧٨) وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ(١٧٩).

إن الحد من القتل ليس هدفه ترسيخ الأمن فحسب بل هو وسيلة للمحافظة على الموارد البشرية وتمنياتها وتوجيهها نحو هدف سام مثل نشر العقيدة الجديدة بدلا من اهدارها على نزوات وخلافات شخصية، ولدينا حادثة تاريخية تدلل على صحة ما تقدم فقد قام (الحارث بن سويد بن الصامت الأوسي)^(٦٦) بقتل (المجذر بن زياد البلوي) في معركة أحد (٦٣هـ/٦٢٤م) مستغلا حالة الارتباك في صفوف المسلمين آخذاً بثأر ابيه المقتول على يد (المجذر) قبيل الاسلام، فما كان من النبي محمد(ﷺ) بعد علمه بحقيقة ما جرى سوى تنفيذ القصاص به في (قباء)^(٦٧) حيث كان يسكن، رغم ان الحارث كان مسلما وطلب من النبي(ﷺ) ان يصفح عنه وأنه سيتوب إلى الله ويخرج دينه ويصوم شهرين متتابعين ويعتق رقبة ويُطعم ستين مسكينا إلا أن النبي(ﷺ) رفض ذلك كله وطلب من (عويم بن ساعدة)^(٦٨) أن ينفذ به القصاص^(٦٩)، علماً أن (المجذر بن زياد) كان حليفا للخزرج^(٧٠)، في حين كان الحارث بن سويد من صليبية الأوس.

ولم يكتفِ النبي محمد(ﷺ) بذلك بل قام بإيجاد إجراءات رادعة للآخرين ومنها تحريم الأماكن فجاء في البند ٣٩/ "إِنَّ يَثْرِبَ حَرَامٌ جَوْفُهَا لِأَهْلِ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ"، أي لا يجوز القتال فيها وجعلها محمية بشرية بسلطة القانون هدفها المحافظة على النوع البشري من الإصابات والحوادث كالسرقة والاعتداء والقتل وغيرها، وكان من الطبيعي ان يقوم النبي محمد(ﷺ) بمثل هذا الإجراء لاسيما أنه ابن مكة وشهد بعينه قيمة حرمتها في الحد من الاقتتال وارساء الأمن الداخلي وجعلها قبلة للآخرين، علما أن موضوع الحرم المكي ذكر في السور المكية (أولم يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا آمِنًا وَيَتَخَفُّ النَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ أَفَبَالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَةِ اللَّهِ يَكْفُرُونَ (العنكبوت ٦٧)^(٧١)).

٢/ المسؤولية الجنائية

إن من أبرز المبادئ التي أقرتها الآيات القرآنية هو مسؤولية الجاني الشخصية عن جرمه أو جنايته في مدة مبركة من عمر الدعوة تعود إلى سورة المدثر المكية التي كان ترتيبها رابعا بحسب النزول بأن (كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِيْنَةٌ (٣٨)، وسورة النجم في نصها (أَلَّا تَرَىٰ ذُرِّيَّةً وَوَرَثَةً أُخْرَىٰ (٣٨)^(٧٢)، فلا توجد في الآيات تفرقة بين الذكر والأنثى في المسؤولية الجنائية،

فكانت من الموضوعات القرآنية المهمة التي لها علاقة بالتأكيد على إلغاء فكرة التماذي في قتل الآخرين والاعتداء عليهم التي كان لها حضورها في الثأر القبلي، ولهذا طرحت الآيات القرآنية مبدأ القصاص بدلا عن الثأر، وطرحت الصحيفة مبدأ القود الذي مر ذكره وهو مشابه لمبدأ القصاص القرآني وهناك بنود اخرى في الصحيفة ركزت على المسؤولية الجنائية الشخصية للجاني ولعل من أبرزها :

٣٦ب/ "وَأَنَّهُ مَنْ قَتَلَ فَنَفْسِهِ فَتَكَ، وَأَهْلَ بَيْتِهِ".

٣٧ب/ "وَأَنَّهُ لَمْ يَأْتُمْ امْرُؤٌ بِحَلِيفِهِ".

٤٦/ "لَا يَكْسِبُ كَاسِبٌ إِلَّا عَلَى نَفْسِهِ".

واللافت للانتباه في هذه البنود قضيتان: الأولى أن الحديث عن المسؤولية الجنائية اقتصر ذكرها والتأكيد عليها في البنود الخاصة باليهود العرب؟. والثانية اضافة عبارة "وَأَهْلَ بَيْتِهِ" المذكورة في البند ٣٦ب إلى العبارة التي تتكرر عقب ذكر كل بطن من بطون اليهود العرب "إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَأَثَمَ، فَإِنَّهُ لَا يُوتَعُ [يَهْلِكُ] إِلَّا نَفْسَهُ، وَأَهْلَ بَيْتِهِ" (٧٣)؟، فربما يعود السبب لأن المؤمنين أكثر ادراكا لهذا المبدأ من اليهود العرب بفعل اختلاف الدين، أو أن الأرجح منه هو لوجود اختلاف في درجة الولاء بين المؤمنين واليهود العرب الذين يمكن القول أنهم كانوا مسلمين بمعنى خاضعين لسلطة النبي محمد(□)؛ لذا يحتاجون إلى إلزامهم أكثر بعدم خرق تعهداتهم، أي كنوع من الردع لهم لاسيما انهم حلفاء للمؤمنين فهناك حاجة إلى جهة ضامنة فأدخل اهل بيته معه، خاصة انه عد بطانة الرجل أي اهل بيته مثل نفسه في البند ٣٥/ "وَأَنَّ بَطَانَةَ [أهل بيته] يَهُودَ كَأَنفُسِهِمْ".

٣/ الحلف

جاء في الصحيفة عدة بنود تنظيمية حول التحالف والتناصر لعل أبرزها:

٢ب/ "وَأَنَّ لَا يُحَالِفَ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنًا دُونَهُ".

٤/ "وَلَا يَقْتُلُ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنًا فِي كَافِرٍ، وَلَا يَنْصُرُ كَافِرًا عَلَى مُؤْمِنٍ".

١٥ / "وَإِنَّ ذِمَّةَ اللَّهِ وَاحِدَةٌ، يُجِيرُ عَلَيْهِمْ أَدْنَاهُمْ، وَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ بَعْضُهُمْ مَوَالِي بَعْضٍ دُونَ النَّاسِ".

علينا في البداية أن نسلط الضوء على كلمة (مولى)، التي وجدنا امتيازها بالثراء الدلالي فتأتي بمعنى الحليف والقريب والعبد والناصر والكفيل الراعي^(٧٤)، وكلها تتضمن معنى الإعانة والنصرة وهي على عكس المعادة والعدو^(٧٥)، وقد جاءت بنفس المعاني في عدة آيات، إذ أطلقت على الذات الإلهية وعلى زعيم الأسرة أو القبيلة أو على أقرباء الميت والسيد^(٧٦)، وكان الحليف عند العرب قبل الإسلام يسمى (مولى) بدلالة قول الشاعر الجاهلي هذبة بن الخشم:

ولا نخذل المولى ولا نرفع العصا.... عليه ولا نزجي إلى الجار عقربا^(٧٧).

ويلاحظ أن الولاية من حيث العموم هي لله في النص القرآني الذي يرسم الخطوط العامة^(٧٨). بينما كان هناك تحديد ان تكون الولاية والتناصر بين المؤمنين بحسب البنود أعلاه من الصحيفة، وهي بالنتيجة النهائية ولاية لله أيضا؛ لأن الأصرة التي تجمع المؤمنين هي الإيمان بالله فنصت آية البقرة على أن (اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ) (٢٥٧)، وبعد أن حددت الصحيفة هوية الأمة سعت إلى ترسيخ كيائها بالحد من تأثير نقيضها وأولها العصبية القبلية، وأسست لقيام عصبية دينية محلها، فبدأت ترسي دعائم مفهوم جديد للولاية يقوم على اساس الولاية الدينية بدلا من الولاية القبلية، فاصبح المؤمنون بعضهم حلفاء بعض من دون الناس أي من دون المغايرين لهم عقائديا من كفار ويهود أو غيرهم، مثلما ورد في الشق الثاني من البند ١٥ / "...وَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ بَعْضُهُمْ مَوَالِي بَعْضٍ دُونَ النَّاسِ"، وهي تتسجم مع ما ورد في آية الأنفال التي كانت بعد البقرة من حيث ترتيب النزول (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ أَوْوُوا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَلَايَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجَرُوا وَإِنْ اسْتَنْصَرُواكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمْ النَّصْرُ إِلَّا عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ) (٧٢).

وقد حرمت الصحيفة على المؤمنين مناصرة الكافرين في الشق الثاني من البند ١٤ "وَلَا يَنْصُرُ كَافِرًا عَلَى مُؤْمِنٍ"، التي بدى واضحا فيها إعطاء الأولوية للمؤمن على الكافر بغض النظر عن انتمائه القبلي أو منزلته القبلية (صلبية، حلفاء، عبيد) كون الثاني أي الكافر خارج

إطار الجماعة المستغرقة عقائديا (الأمة أو المؤمنون)، ولم نعر على نص مماثل في سورة البقرة ولكن هناك نص صريح بهذا الخصوص في سورة آل عمران^(٧٩) التي تغطي تفاصيل معركة أحد (٣٥/هـ/٦٢٥م) وما تلاها، وربما هو إعادة تأكيد لما ورد في الصحيفة بعد مرور مدة زمنية من صدورهما.

كما نصت الصحيفة على تحريم قيام المؤمن بقتل مؤمنٍ تعصبا لكافر في الشق الأول من نفس البند، فهي بذلك تعمل على تقويض أسس التعصب القبلي كي تُجَل التعصب العقائدي محله، وهذا التحريم يذكرنا بالتشريع القرآني في سورة البقرة الخاص بالزواج رغم عدم دقة المقارنة بين القتل والزواج إلا أننا نركز على أن كليهما يقوم على نفس المبدأ القرآني بإعطاء الأولوية للأصرة الدينية على الأصرة القبلية في تحريم مساواة المشرك بالمؤمن، فإذا كانت الآية القرآنية حرمت الزواج بالمشركات والمشركين حتى وإن كانوا أحرارا فما بالك بالقتل (وَلَا تُكْحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ وَلَأَمَّةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلَا تُكْحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ... (البقرة ٢٢١))، ويهدف هذا التقييد الاجتماعي أيضا إلى تسليط أكبر قدر ممكن من الضغط على الفئات خارج الجماعة المؤمنة من أجل حثهم على الاسلام والقبول على الأقل بسلطة النبي محمد (ﷺ) إن لم يكن بنبوته.

واستكمالا لهذا الموضوع فإن التحالفات واحدة من وظائف الدولة بهدف تقوية قدراتها الدفاعية^(٨٠) اذا كانت مع جهات إقليمية أو دولية، ولكن إن تمت مع طرف داخلي فهو من اجل ترصين الجبهة الداخلية، وقد وجدنا ان الصحيفة نصت على ١٦/ "إِنَّهُ مَنْ تَبِعَنَا مِنْ يَهُودٍ فَإِنَّ لَهُ النَّصْرَ وَالْأُسُوءَةَ، غَيْرَ مَظْلُومِينَ وَلَا مُتَنَاصِرِينَ عَلَيْهِمْ"، أي انضم إلينا وتحالف معنا، فالمتابعة لغويا تعني التالي الذي يأتي بعدنا^(٨١)، وهي دعوة مفتوحة للفصائل اليهودية الكبرى في الدخول في حلف مع المؤمنين ولكن شريطة ان يتقيدوا بمتابعة المؤمنين، ويكون لهم حظوة في الحصول على النصر أي المساندة من قبل المؤمنين من جهة ومن جهة ثانية عدم مؤازرة خصومهم عليهم، وان يتم التعامل معهم بالمساواة والعدل، وهي على ما يظهر وسيلة لكسبهم أو على الأقل محاول لتحييدهم، ولكنها في كل الأحوال ارسلت لهم رسالة قوية عن أن أي طرف لا يدخل مع المؤمنين فإنه ينبغي أن لا يقف ضدهم، فهذا البند يحمل دلالة واضحة على أن

النبي(□) ينطلق من موقف قوة وليس العكس، فالاشتراط على المقابل لا يقبل اللبس في التذليل على صحة ما تقدم، كما أنها بينت جديته (□) في إقامة دولته على أسس مكيئة.

٤/ الإجارة

إن الإجارة لغويا تتجذر من (جور) وهي نقيض العدل وتعني "الميل عن القصد"، والجار مجاورك في السكن، وتعني أيضا الحليف والنَّاصِر^(٨٢)، فهي بهذا المعنى تتداخل نسبيا مع كلمة (حلف)، وصوتيا فان الكلمة في الايقاع تستدعي للذهن كلمة (اجر) مما يمنحنا انطباعاً بأن الإجارة هي خدمة أو منفعة يقدمها المجبر للشخص المجار، والإجارة وفقاً لما تقدم هي تقديم الحماية لشخص ما لجأ اليك مكانيا، في حين الحلف لا يشترط الانتقال المكاني فقد تتحالف مدينتان أو قبيلتان أو طرفان دون ان ينتقل احدهما ليدخل في مكان الآخر، لكن يترتب عليها ما يترتب على الإجارة من حماية وتناصر بين الطرفين، والإجارة تكون بين طرفين أحدهما قوي والآخر ضعيف أو على الأقل أقل قوة، بينما قد لا يشترط الحلف ذلك رغم أن الأمر لا يعدم وجود حالات كانت بين متحالفين متفاوتين من حيث القوة، وقد أمر النبي محمد(□) أن يقول (..إِنِّي لَنْ يُجِيرَنِي مِنَ اللَّهِ أَحَدٌ وَلَنْ أَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُلْتَحَدًا)(الجن ٢٢) فهذه الآية وغيرها من الآيات^(٨٣) تخاطب ما ترسخ في أذهان العرب من مفاهيم اجتماعية عن الإجارة.

وقد حددت الصحيفة في نهاية البنود الخاصة باليهود العرب ٤٧ ت/ "إِنَّ اللَّهَ جَارٌ لِمَنْ بَرَّ وَاتَّقَى، وَمُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ"، بمعنى أن الله ونبيه محمد حاميان وناصران لكل عمل شريطة ان ينطوي على الخير والتقوى وليس لما دون ذلك، فهناك اعادة صياغة لمفهوم الإجارة واقراره على اساس البر والتقوى وليس على الظلم والعدوان كما كان قبل الاسلام، فالزمت الصحيفة جميع المؤمنين حماية بعضهم البعض الآخر في البند ١٥ / "وَإِنَّ نِزْمَةَ اللَّهِ وَاحِدَةٌ، يُجِيرُ عَلَيْهِمْ أَدْنَاهُمْ...". فذمة الله واحدة غير قابلة للتجزئة بعكس الولاء القبلي الذي يمكن أن يتشظى بحسب البطون؛ لذا فإن تقديم الحماية سيكون بين المؤمنين يجبر أحدهم الآخر بغض النظر عن مكانتهم ومنزلتهم الاجتماعية أو انتمائهم القبلي.

وأكدت على منع تقديم الحماية للمرأة من دون إذن أهلها في البند ٤١ / "وَإِنَّهُ لَا تُجَارُ حُرْمَةٌ إِلَّا بِإِذْنِ أَهْلِهَا"، أن الحرام هو نقيض الحلال، والأول قائم على المنع في حين الثاني قائم على الإباحة. "والحُرْمَةُ: ما لا يَحِلُّ لَكَ انْتِهَاكُهُ" وهي اهل الرجل "وما يقاتل عنه ويحميه"^(٨٤)، وربما تدل الكلمة على المرأة الموقرة أو الممتعة المحمية بأهلها. وقد حرمت الصحيفة على المشركين واليهود العرب منح حق الحماية لتجارة قريش في بنديين صريحين:

٢٠ب/ "وَإِنَّهُ لَا يُجِيرُ مُشْرِكًا مَالًا لِقُرَيْشٍ وَلَا نَفْسًا، وَلَا يَحُولُ دُونَهُ عَلَى مُؤْمِنٍ".

٤٣ / "وَإِنَّهُ لَا تُجَارُ قُرَيْشٌ وَلَا مَنْ نَصَرَهَا".

وهذا التشريع يأتي بناء على معطيات سابقة وخطط لاحقة تفيد بأن قريش كانت العدو الأول للدعوة الجديدة وأن عماد قوتها يكمن في أولاً: أن مكة كانت قبلة للمشركين العرب قبل الإسلام وهذا ما يمكن أن نسميه بالدعامة الدينية. ثانياً: الدعامة الاقتصادية القائمة على التجارة وفقاً لنظام الايلاف المكي، وبما ان النبي(ﷺ) وضع في استراتيجيته تنظيم حملات عسكرية (سرايا وغزوات) لقطع الطريق على القوافل التجارية المكية فكان من الطبيعي أن يمنع أي فرد أو جماعة في يثرب من مناصرتهم.

ومما يلاحظ على البنود المتقدمة انها افادت من النظام الاجتماعي العربي ومخرجاته القبلية مثل الدية والفداء والولاء والاجارة ولكنها في الوقت نفسه حصرته في الأمة المتأصرة على العقيدة الدينية وليس على القبلية، مما الحق ضرراً بالجماعات القبلية في يثرب ممن بقوا على شركهم؛ لأنها فرقت ليس بين ابناء القبيلة الواحدة بل بين أبناء الأسرة الواحدة ممن كان أحدهم مؤمناً والآخر مشركاً.

٥/ الدية والفداء

عندما يرد ذكر كل طائفة من طوائف المؤمنين أعلاه نجد هناك عبارة مكررة بعد ذكر اسم الطائفة "عَلَى رَبِّعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلَهُمْ [دياتهم] الأولى، كُلُّ طَائِفَةٍ تَفْدِي عَانِيَهَا [اسيرها]

مرتكزات بناء الدولة في عهد الرسول مقارنة دلالية بين صحيفة المدينة وسورة البقرة

بِالْمَعْرُوفِ وَالْقَسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ"، فأول تأكيدات الصحيفة كانت على ابقاء هذه البطون على (رَبْعَتِهِم)، بمعنى "أي على امرهم الذي كانوا عليه"^(٨٥) أي على وضعهم السابق في قضيتين مهمتين هما دفع دية القتل وفداء الأسير^(٨٦)، كما وضعت الصحيفة أسسا لكيفية تنفيذ ذلك:

أ/ المعروف: العرف لغويا يمتحور حول معنى العلم بالشيء^(٨٧)، وقد ورد بهذا المعنى في عدة آيات^(٨٨)، ومنه تتفرع معانٍ أخرى منها أن المعروف هو وجه الإنسان الذي به يُعرف^(٨٩)، وربما يشير لأهمية العرف عند العرب لأنها تمثل وجه القبيلة أو المدينة لاسيما أن العرف هو الشكل الأولي أو البدائي للقانون في المجتمعات القديمة، والأعراف بمعنى المكان العالي فعرف الأرض ما أرتفع منها^(٩٠) التي قد تدل على فوقية العرف عند العرب من طرف بعيد أي يسمو على بقية الأشياء وهو أمر طبيعي في مجتمع محافظ تمثل التقاليد عموده الفقري، والعرف ضد المنكر أي الشيء المستهجن ولعله يشير لالتصاق العرف بالخير؛ لأن المعروف عند ابن منظور ما يستحسن من الأفعال^(٩١)، وجاءت آية الأعراف معززة بنصها (خُذْ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ) (١٩٩)^(٩٢)، كذلك في آية البقرة ان (قَوْلٌ مَعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِنْ صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَا أذى وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَلِيمٌ) (٢٦٣)، ومع ذلك ينبغي أن نضع في الاعتبار أن الآية وردت في إطار التصحيح القرآني لمفهوم العرف بمعنى الخير، والغالب على الظن أنه يخالف معنى المفهوم نفسه من منظور قبلي عند العرب قبل الإسلام، وإلا هل كان الثأر من أحد أقرباء القاتل وليس من القاتل نفسه خيرا؟، لذلك نرى من الأفضل أن نقول أن العرف هو ما تواضعوا عليه أي شاع وفشا بينهم وأصبح محل اتفاقهم لاسيما أن المعنى اللغوي يؤيد ذلك.

ب/ القسط: وهو العدل في سورة البقرة (٢٨٢)^(٩٣)، وعند اللغويين العرب ايضا^(٩٤).

ت/ مساعدة المحتاج: ١٢/أ/ "وَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ لَآ يَتْرُكُونَ مُفْرَحًا [محتاجا] بَيْنَهُمْ أَنْ يُعْطَوْهُ بِالْمَعْرُوفِ فِي فِدَاءٍ أَوْ عَقْلِ"، بمعنى انها فرضت على كل المؤمنين مساعدة الشخص "المتقل بالدين والكثير العيال"^(٩٥) في دفع حصته من الدية والفداء، وفي هذا بُعد يتعلق بتسيخ مبدأ العدالة الاجتماعية بين الأمة.

وفيما يخص اليهود العرب فقد خلت بنود الصحيفة المتعلقة بهم من الإشارة إلى الدية والقداء، ولكن يمكن القول بأن عبارة (امة مع المؤمنين) ربما تعني أنه يسري عليهم ما يسري على المؤمنين من تعاقل وقداء فيما بينهم، لاسيما ان ابقائهم ضمن الجماعة المؤمنة أي ضمن انتماءاتهم القبلية تلزمهم بدفع الدية والقداء معهم ايضا، فالأساس القبلي ظل هو السائد في معالجة قضية الدية والقداء وقد تم تبنيه؛ لأنه يرسخ قيم التكافل الاجتماعي التي تتسجم مع قيم الدين الجديد.

ويبدو لي أن التركيز على معالجة الجانب المادي في قضية الدية والقداء رغم أنهما يتعلقان بجانب تنظيمي إلا أنهما يخصان شأننا مهما إلا وهو الشأن الأمني لكي لا يحدث اختلاف بين الجماعة المؤمنة وحلفائهم حول هذين الأمرين لاسيما أن المرحلة المقبلة ستشهد توجيه حملات عسكرية؛ لذا كان هناك تأكيد على ان الدفع يكون بين المؤمنين من افراد كل طائفة، وهذا يعني عزلهم عن الدفع مع مشركي طوائفهم.

٦/ الحقوق

إن قيمة اي تشريع أو إعلان أو دستور يتمثل في الحقوق التي يضمنها، وقد بدى جليا فيما تقدم بأن الصحيفة حفظت في بنودها على حق الحياة والأمن وأقرت التكافل الاجتماعي بين افرادها وكفلت حق الإقامة وحق الهجرة أو المغادرة من يثرب، كما أنها وفرت العدل عندما اقرت مبدأ ٣٧ب/ "النَّصْرَ لِلْمَظْلُومِ"، وهو نفس المبدأ الذي اقره حلف الفضول الذي عقد بين بعض البطون المكية عندما كان عمر النبي محمد(ﷺ) عشرين عاماً وكان مصدر افتخاره به قائلا: "مَا أَحِبُّ أَنْ لِي بِجِلْفِ حَضْرَتِهِ بِدَارِ ابْنِ جُدْعَانَ حُمْرَ النَّعَمِ وَأَتِي أُغْدِرُ بِهِ"^(٩٦)، كما اقرت الصحيفة المساواة بين الأفراد في مسؤولية الجاني عن جنايته فضلا عن أنها كفلت حرية المعتقد مثلما ورد في البند المتعلق باليهود العرب ٢٥/ "لِلْيَهُودِ دِينُهُمْ، وَلِلْمُسْلِمِينَ دِينُهُمْ، مَوَالِيَهُمْ وَأَنْفُسُهُمْ"، التي ورد ما يماثلها ولكن بصورة أكثر عمومية في آية البقرة (لا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ... (٢٥٦)، كما لم تأت في الصحيفة ذكر أي منوعات تحرم الآخرين من حق العمل وحق التملك.

ت/ الشؤون الحربية :

إن من بين الوظائف التي تطلع بها الدولة هي حماية المجتمع من التهديدات الخارجية بالتصدي أو تسوية النزاع^(٩٧) التي تصب في عملية بسط سيادة الدولة على إقليمها، ويمكن أن ندرس الشؤون الحربية في الصحيفة من خلال الموضوعات الآتية:

١/ السلم والحرب :

السلم : ١٧/ "وَإِنْ سَلِمَ الْمُؤْمِنِينَ وَاحِدَةً، لَا يُسَأَلُ مُؤْمِنٌ دُونَ مُؤْمِنٍ فِي قِتَالٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا عَلَى سَوَاءٍ وَعَدْلٍ بَيْنَهُمْ"، ويظهر ان الصحيفة وضعت المؤمنين على قدم المساواة في عقد السلام، فالمؤمنون كانوا أيضا عبارة عن فصيلين كبيرين هما المهاجرون والأنصار، وأن عقد السلم يؤثر على المؤمنين جميعا، في حين ينصب هدف الصحيفة على المحافظة على سلامة المؤمنين؛ لذا عدت سلم المؤمنين واحداً غير قابل للتجزئة، وهو أمر أساس للمحافظة على القاعدة الجماهيرية التي تقوم على اكتافها الدعوة ويمثل سلامها وآمنها مصدر استقرار ليثرب ومصدر قوة للنبي(ﷺ) ودعوته؛ لذا حرمت الصحيفة على أي مؤمن مسالمة العدو في السرايا والغزوات على حساب مؤمن آخر.

أما ما يخص اليهود العرب فقد جاء في البند ٤٥؛ "وَإِذَا دُعُوا إِلَى صُلْحٍ يُصَالِحُونَهُ وَيَلْبَسُونَهُ، فَإِنَّهُمْ يُصَالِحُونَهُ وَيَلْبَسُونَهُ، وَإِنَّهُمْ إِذَا دُعُوا إِلَى مِثْلِ ذَلِكَ فَإِنَّهُ لَهُمْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، إِلَّا مَنْ حَارَبَ فِي الدِّينِ"، وهذا يعني أن الصحيفة مثلما الزمتهم بقبول أي صلح يعقده النبي محمد(ﷺ) والمؤمنون فأنها بالمقابل عاملتهم بالمساواة مانحةً أيهم الحق في عقد الصلح وألزمت النبي والمؤمنين على القبول به واستثنت من ذلك أي شأن قد يساهم في اضعاف أو تقويض الدين الإسلامي، ونفهم من ذلك انها مثلما اكدت سابقا في مبدأ الإجارة على عدم إجارة أعداء الدولة الجديدة الناشئة فإنها تعيد التأكيد على الأمر ذاته في منح حق عقد الصلح لليهود العرب مع أي كان شريطة أن لا يكون ممن يحارب في الدين، وهذا يعني أعداء الدين الجديد كقريش أو غيرهم من المشركين واليهود .

الحرب : ١٨/ "وَأَنَّ كُلَّ غَازِيَةٍ عَزَّتْ مَعَنَا يُعَقَّبُ بَعْضُهَا بَعْضًا". أي أن يستبدل بعضهم ببعض، "والتَّعَقُّبُ: غَزْوَةٌ بَعْدَ غَزْوَةٍ وَسَيْرٌ بَعْدَ سَيْرٍ"^(٩٨). والملفت للانتباه كلمة (مَعَنَا) رغم أن البند يرد ضمن البنود الخاصة بالمؤمنين؟، ربما المقصود بها تنظيم الحملات العسكرية الهجومية الخارجية التي يريد الاشتراك فيها اليهود العرب أو أي طرف يريد الانضمام للمؤمنين والتحالف معهم، ويتعزز هذا التفسير أكثر عندما نتذكر أن البند ١٦ ينص على "إِنَّهُ مَنْ تَبِعَنَا مِنْ يَهُودٍ فَإِنَّ لَهُ النَّصْرَ وَالْأُسُوءَةَ".

الدفاع عن المدينة: لقد ألزمت الصحيفة اليهود العرب بوصفهم حلفاء للمؤمنين الدفاع معهم عن مدينة يثرب في حال تعرضها لغزو خارجي، فجاء في البند ٤٤/ "وَأَنَّ يَتَّبِعُهُمُ النَّصْرَ عَلَى مَنْ دَهَمَ يَثْرِبَ".

النفقات والتعويضات: أما فيما يخص النفقات العسكرية لكل من المؤمنين واليهود فإن الصحيفة كانت واضحة بهذا الخصوص في أن كل طرف يتحمل نفقات مشاركته العسكرية في حملات المؤمنين دفاعاً أو هجوماً، فجاء في البند ٢٤/ "وَأَنَّ الْيَهُودَ يُنْفِقُونَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ مَا دَامُوا مُحَارِبِينَ"، وتكرر نصاً في البند ٣٨، وجاء في صيغة أخرى في البند ٣٧/ "وَأَنَّ عَلَى الْيَهُودِ نَفَقَتَهُمْ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ نَفَقَتَهُمْ"، وفي هذا التكرار دلالة تأكيد وتوضيح للمسائل المالية حتى لا يحدث لبس فيها لاسيما أن المؤمنين آنذاك غير قادرين على تجهيز غيرهم في حملاتهم العسكرية دفاعية كانت أم هجومية.

١٩/ "وَأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ يَبِيءُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ بِمَا نَالَ دِمَاءَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ". وتعني (بيء) أي يرجع ويوزع^(٩٩)، والبند ينص على أهمية التكافل الاجتماعي بين المؤمنين في تحمل نتائج الخسائر البشرية في السرايا والغزوات.

ضرب المصالح التجارية لمكة: لقد ورد هذا التأكيد في بندين الأول كان في البنود المتعلقة بالمؤمنين إذ أكد البند ٢٠ب/ على "إِنَّهُ لَا يُجِيرُ مُشْرِكٌ مَالًا لِقَرِيْشٍ وَلَا نَفْسًا، وَلَا يَحْوُلُ دُونَهُ عَلَى مُؤْمِنٍ"، رغم أن المشركين لم يكونوا طرفاً في الاتفاق، وهذا هو البند الوحيد الذي يشير إليهم، لكن يمكن تفسير الأمر بحساسية هذه المسألة؛ لأن الحملات العسكرية التي سيوجهها

مرتكزات بناء الدولة في عهد الرسول مقارنة دلالية بين صحيفة المدينة وسورة البقرة

النبي محمد(□) أو التي سيقودها بنفسه تهدف بالأساس إلى قطع الطريق الرابط بين مكة وبلاد الشام ومنع القوافل التجارية المكية من استعماله من أجل اضعاف مكة اقتصادياً، كما حرمت الصحيفة من جهة ثانية على اليهود العرب الأمر ذاته ووسعت من نطاق المنع ليشمل تجارة قريش وكل من ينصرها أيضا في البند ٣/٤ "وَإِنَّهُ لَا تَجَارُ قُرَيْشٌ وَلَا مَنْ نَصَرَهَا".

ث/ السلطات في الصحيفة

إن بنود الصحيفة لم تشر مباشرة إلى المسؤول عن اصدار التشريعات رغم أنها بحد ذاتها تمثل تشريعا وأن النبي محمد(□) كان المشرع له مما يعني أنه كان مصدر التشريعات العامة التي تنظم الحياة في يثرب، ولكنها حددت بوضوح المسؤول عن السلطة القضائية لاسيما في حل المشكلات التي قد تحدث بين أطرافها كالاختلاف الذي قد يقع بين المؤمنين من مهاجرين وأنصار في البند ٢٣/ "وَإِنَّكُمْ مَهْمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ، فَإِنَّ مَرَدَّهُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَإِلَى مُحَمَّدٍ"، كذلك الاختلاف والمشاكل التي قد تحدث بين اليهود العرب والمؤمنين في البند الخاص بهم ٢/٤ "وَإِنَّهُ مَا كَانَ بَيْنَ أَهْلِ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ مِنْ حَدِيثٍ أَوْ اشْتِجَارٍ يُخَافُ فَسَادَهُ، فَإِنَّ مَرَدَّهُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَإِلَى مُحَمَّدٍ". وقد اشارت سورة البقرة إلى أن من وظيفة الأنبياء الحكم بين الناس في الاختلافات وفقاً للتعليمات الإلهية/ الكتاب الذي معهم (كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا... (البقرة ٢١٣).

أما السلطة التنفيذية فكانت على ما يظهر بيد النبي محمد(□) الذي مثلما بينا سابقا أنه كان يعتمد على الجماعة في رصد خرق القانون وفي تنفيذه مما يكشف عن أن الدولة كانت في مرحلة تشكّل وأنها كانت في بدايتها لا تضم كل المؤسسات الحكومية مثل جهاز شرطة وغيرها.

ثالثا الإقليم

ورد اسم يثرب في بعض بنود الصحيفة (١، ٣٩، ٤٤) إلا أنه لم يرد في سورة البقرة وقد حلت محله كلمة (الأرض) التي نفهم من خلال سياق النصوص ان المقصود بها يثرب (وإذا قيل لهم لا تفسدوا في الأرض قالوا إنما نحن مصلحون(١١) (١٠٠) ، فالخطاب القرآني يتحدث

هنا عن مواقف المنافقين المشركين واليهود من أهل يثرب، فهو إذن يحدد الأرض بطريقة غير مباشرة وأن لم يذكرها بالاسم الخاص الذي ذكر في سور لاحقة مثل الأحزاب (وَإِذْ قَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ يَا أَهْلَ يَثْرِبَ لَا مُقَامَ لَكُمْ فَارْجِعُوا)... (١٣)، وهو فرق بين عمومية الطرح القرآني الذي يخاطب الناس وبين خصوصية الصحيفة كدستور لأهل يثرب آنذاك، ونجد في المعاجم اللغوية أن معنى كلمة (ثرب) هو "شحم رقيق يغثي الكرش والأمعاء" الذي لا يُستبعد أنه كان مستمداً من غناها بالخيرات كأرض زراعية خصبة تُشبع سكانها وتُشحم بطونهم، والتثريب يأتي أيضاً بمعنى اللوم والتعيير بالذنب والتذكير به^(١٠١)، وقد ذُكر هذا المعنى في سورة يوسف المكية(٩٢)، وقد سُميت (طابة) من قبل النبي(ﷺ) في طريق عودته من غزوة تبوك(٦٣٠هـ/٦٣٠م)^(١٠٢)، لكنها لم تصبح شائعة بل طغى عليها اسم المدينة.

فهل كانت يثرب تطلق على المدينة كلها أم على جزء منها؟، هذا غير واضح بإشارة مباشرة في الصحيفة ولا في سورة البقرة وبقية السور اللهم إلا إشارة غير مباشرة لبعض مناطق يثرب ذُكرت بكلمة (قرى) وردت في سورة الحشر (مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى... (٧)^(١٠٣)، والمقصود بأهل القرى هو مجموعة من القرى الصغيرة التابعة لبني النضير التي حصل النبي محمد(ﷺ) على غنائمها فيها^(١٠٤)، مما قد يُلمح لخصوصية (يثرب) كاسم علم دال على جزء من المدينة وربما يكون قلبها، ويدعمه ما ذكره ياقوت الحموي عن بعض قراها "وقباء خارج المدينة على نحو ميلين إلى ما يلي القبلة وهي شبيهة بالقرية"^(١٠٥)، لكنه لا ينفي أن تكون يثرب تجمعاً لمجموعة من القرى، كما تظهر كلمة (المدينة) وهي اللفظة التي اشتهرت بها يثرب بعد سورة الأحزاب في بعض الآيات كاسم علم يطلق على عموم المدينة في مقابل من هو خارج عنها من الأعراب كما جاء في سورة التوبة (وَمِمَّنْ حَوْلَكُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النَّفَاقِ... (١٠١)^(١٠٦).

لكن هل أن تحريم يثرب يشمل قراها أم يقتصر عليها؟، ربما كان قاصراً على يثرب نفسها كقلب للمدينة وفيها مستقر النبي محمد(ﷺ) مثلما ان المقصود بحرمة مكة هو بطن الوادي حيث البيت الحرام وليس المدينة كلها^(١٠٧).

الخاتمة

إن مشروع بناء الدولة كان واضحاً في ذهن النبي محمد (ﷺ) لاسيما أنه لمس هذا الأمر ليس كحاجة شخصية بل كضرورة عامة لكل العرب آنذاك الذين كانوا عبارة عن قبائل متناحرة متقاتلة لم تجمعهم دولة وليس لديهم كتاب؛ لذا كانوا يتمنون أن يكونوا كتابيين (وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِن جَاءَهُمْ نَذِيرٌ لَّيَكُونُنَّ أَهْدَىٰ مِنَ إِيحَادِي الْأُمَمِ فَلَمَّا جَاءَهُمْ نَذِيرٌ مَّا زَادَهُمْ إِلَّا نُفُورًا (فاطر ٤٢)^(١٠٨)، فهذه الآية ونظيراتها تكشف عما يمكن أن نسميه بأمنيات العرب وأحلامهم آنذاك، وكان النبي محمد (ﷺ) واحدا منهم يستشعر احلامهم ويدرك حاجاتهم؛ لذا سعى إلى تأسيس دولة فور هجرته إلى يثرب وكانت الصحيفة أولى ارهاساتها التي مثلت حاجة وضرورة سياسية واجتماعية ملحة فهي صورة متقدمة آنذاك من صور الحراك والتغير السياسي العربي الذي يريد تغيير البنية الاجتماعية من بنية قبلية قائمة على الأعراف إلى بنية اجتماعية مغايرة يكون شكلها المؤسساتاتي هو الدولة ويكون القانون قلبها النابض؛ لذا نرى أن الصحيفة قامت على العدل والبر والمساواة بين أطرافها في التكاليف العامة والمشاركة ومنحت الخاضعين لسلطتها حق التدين.

وقد تبين من خلال البحث أن مرتكزات بناء الدولة (الشعب، السيادة، الإقليم) كانت واضحة في سورة البقرة التي حددت الأطر العامة، وفي الصحيفة التي قعدت هذه الأطر العامة في بنود واضحة الدلالة شكلت ما يمكن أن نسميه بدستور ينظم العلاقة بين سكان يثرب آنذاك رغم انها صدرت في مرحلة مبكرة من عمر المرحلة المدنية بعد الهجرة النبوية إليها، رغم ما قد يقال عنها من أنها إعلان من جانب واحد هو النبي محمد (ﷺ) للمؤمنين ومن تحالف معهم من يهود قومهم، وأن اليهود بفصائلهم الثلاثة (قينقاع والنضير وقريظة) لم يكونوا جزءاً من هذا الاتفاق وفقاً لآيات سورة البقرة أولاً وتحديد المقصود بمصطلح اليهود الوارد في الصحيفة ثانياً بأنه يقتصر على اليهود من عرب الأوس والخزرج.

وقد بينت سورة البقرة والصحيفة طبيعة النقلة النوعية التي تأسس عليها النظام السياسي لدولة الرسول (ﷺ) في الجمع بين النبوة والملك أي الدين والسياسة، وهو خطاب مغاير لما كان متعارف عليه في الفكر السياسي اليهودي والنصراني والوثني الذي يفصل بينهما.

هوامش البحث

- (١) تعنى السيميائية بدراسة العلامات (الاشارات) دراسة منظمة سواء كانت على شكل كلمات أو صور أو اصوات أو إيماءات أو أشياء" للتوسع ينظر : دانيال تشاندلر، اسس السيميائية، ٢٨ وما بعدها؛ ميجان الرويلي وسعد البازعي، دليل الناقد الأدبي، ١٧٧-١٨٦.
- (٢) وقد تمت الاستعانة بالسور المكية لأنها سبقت سورة البقرة نزولا، ولم نعتد على السور المدنية الا عند الضرورة ولعدم توفر نص في سورة البقرة، ووثقنا عدد من الموضوعات الهوامش بسور مكية وأخرى مدنية لغرض الاستزادة لمن يريد التوسع من القراء.
- (٣) احمد سيد حسين، دور القيادة السياسية في اعادة بناء الدولة (روسيا في عهد بوتين)، ٨١؛ محمود حيدر ، الدولة ، ١٨ .
- (٤) صالح احمد العلي، محاضرات في تاريخ العرب، ١٣٤-١٣٦.
- (٥) ينظر ايضا : البقرة ١٢٨ ، ١٣٤ ، ٢١٣ .
- (٦) ابن منظور، لسان العرب ١٢/٢٢-٤١؛ ينظر: الفراهيدي، العين ٨/٤٢٦.
- (٧) ينظر ايضا : البقرة ٢ ، ٢١ ، ٢٤ ، ٤٨ ، ٦٣ ، ١٢٣ ، ١٧٧ ، ١٧٩ ، ١٨٠ ، ١٨٣ ، ١٨٧ ، ١٨٩ ، ١٩٤ ، ٢٠٣ ، ٢١٢ ، ٢٢٣ ، ٢٢٤ ، ٢٣١ ، ٢٣٣ ، ٢٣٧ ، ٢٣٧ ، ٢٤١ ، ٢٧٨ ، ٢٨١ ، ٢٨٢ .
- (٨) ينظر: البقرة ٩٨ ، ١٣٦ ، ١٧٧ ، ٢٨٥ .
- (٩) ينظر: البقرة ١١٤-١١٥ ، ١٤٢-١٥٣ .
- (١٠) ينظر: البقرة ١٨٣-١٨٧ .
- (١١) ينظر: البقرة ١٢٥-١٢٩ ، ١٥٨ ، ١٨٩ ، ١٩٦-٢٠٣ .
- (١٢) ينظر: البقرة ٢٧٥-٢٧٦ ، ٢٧٨ .
- (١٣) تفسير الطبري، ٤/٣١٧-٣١٨ .
- (١٤) ينظر ايضا : الانفال ٧٢ .
- (١٥) المغازي، ١/١٦١ .
- (١٦) نسب معد واليمن ، ١/٤٣٣ .
- (١٧) اكرم ضياء العمري، السيرة النبوية الصحيحة، ٢٨٩؛ مشتاق بشير الغزالي ومحمد جواد فخر الدين، وثيقة المدينة دراسة في المصادر الإسلامية المبكرة وآراء المستشرقين، مجلة آداب الكوفة، ج١/١٥٩.

مرتزمات بناء الدولة في عهد الرسول مقارنة دلالية بين صحيفة المدينة وسورة البقرة

- (١٨) مونتغمري وات، محمد في المدينة، ٣٤٦؛ بركات احمد، محمد واليهود نظرة جديدة، ٨٣.
- (١٩) محمد صالح خليفة، مقومات الدولة الاسلامية في ضوء وثيقة (دستور) المدينة، بحث مستل، مجلة كلية الدراسات الاسلامية، ٢١٦٥-٢١٦٦.
- (٢٠) هادي عبد النبي التميمي، قراءة جديدة في صحيفة المواعدة بين القاطنين في المدينة المنورة، ١٨٢.
- (٢١) تفسير الطبري ١/٥٦٠.
- (٢٢) تفسير الطبري ٢/٣٣٢.
- (٢٣) تفسير الطبري ٢/٣٤٨؛ ينظر: البقرة ٩٧-٩٨، ١٠٠-١٠١، ١٠٥، ١٠٩، ١٣٧.
- (٢٤) تفسير الطبري، ١/٥٧١؛ وآية ١٥٩ تفسير الطبري ٣/٢٤٩.
- (٢٥) ينظر: البقرة ٤٧-٤٨، ٧٨-١٠٣.
- (٢٦) السيرة النبوية الصحيحة، ٢٨٩.
- (٢٧) السيرة النبوية الصحيحة، ٢٨٦-٢٨٨.
- (٢٨) السيرة النبوية، ق ١/ج ٢/٥١٤-٥١٦.
- (٢٩) الفراهيدي، العين، ٢/٦٥؛ الجوهرى، الصحاح في اللغة، ١/٣٢٧.
- (٣٠) تفسير الطبري ٢٦/١٤٢؛ تفسير الطبرسي ٩/٢٣١.
- (٣١) تفسير الطبري، ٢/٥١٠.
- (٣٢) تفسير الطبري، ٣/٧٣.
- (٣٣) تفسير الطبري، ٣/٩٢.
- (٣٤) ينظر البنود ٣٨/ وَإِنَّ الْيَهُودَ يُنْفِقُونَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ مَا دَامُوا مُحَارِبِينَ. ٤٥/ وَإِنَّهُمْ إِذَا دُعُوا إِلَىٰ مِثْلِ ذَلِكَ فَاتَّهَتْ لَهُمْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ.
- (٣٥) محمود حيدر، الدولة، ١٥.
- (٣٦) للمزيد ينظر السور المكية: الأعراف ١٥٦، الأنعام ١٢ و٥٤، الأنبياء ١٠٥، الروم ٥٦، ١٨٠، ١٨٧، ٢٤٦، للمزيد ينظر سور مدنية نزلت بعد سورة البقرة: آل عمران ١٥٤، النساء ٢٤، ٦٦ و ٧٧، ١٠٣، ١٢٧، الحديد ٢٧، المجادلة ٢١، الحشر ٣، الحج ٤، المائدة ٢١، ٣٢، ٤٥، التوبة ٥١.
- (٣٧) التوراة، التكوين ١٧/٢١.٢٠.
- (٣٨) ينظر أيضا سور مكية: ص ٤٨، الأنعام ٨٦، الأنبياء ٨٥، البقرة ١٣٦، ينظر أيضا سور مدنية تلت سورة البقرة في النزول: آل عمران ٨٤، النساء ١٦٣.
- (٣٩) ص ٤٥ تقارن مع ٤٨؛ مريم ٤٩ تقارن مع ٥٤، الأنعام ٨٤ تقارن مع ٨٦، الأنبياء ٧٢ تقارن

- مع ٨٥.
- (٤٠) البقرة ٢٨٥.
- (٤١) التوراة، التكوين ١٨/١٧، ٢٠، ٢٦.٢٣؛ ٩/٢٥، ١٢؛ قاموس الكتاب المقدس ٧٤.
- (٤٢) التوراة، التكوين ٢٥/٣٧-٢٨، ١/٣٩.
- (٤٣) التوراة، صامويل ٢، ٥/٣-١.
- (٤٤) التوراة، صامويل ٢، ٧/٤ وما بعدها.
- (٤٥) انجيل متى، ٢٢/٢١؛ انجيل مرقس، ١٢/١٦، انجيل لوقا، ٢٠/٢٥.
- (٤٦) انجيل يوحنا، ١٨/٣٦.
- (٤٧) لمزيد من التفاصيل ينظر: جواد علي المفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام، ٦/٢١٤، علي غانم جثير، التغيير الميثولوجي في عصر الرسالة ودوره في دوافع حركات الردة، مجلة ابحاث ميسان، ع ١٧، سنة ٢٠١٣م، ١٥٣.
- (٤٨) ينظر سور مكية: ص ١٧-٨٥، الأعراف ١١-٢٦، طه ١١٦-١٢٣، الإسراء ٦١-٦٤، الحجر ٢٦-٤٣، الكهف ٥٠.
- (٤٩) تفسير الطبري، ١/٤٥٢.
- (٥٠) ينظر: ص ٣٥.
- (٥١) تفسير الطبري، ٥/٣٧٢.
- (٥٢) تفسير الطبري، ٥/٣٧٨، وراجع تفضيل داود بالزبور في سورة الإسراء ٥٥.
- (٥٣) ينظر سور مكية: فاطر ٣١، الانعام ٩١، الأحقاف ٣٠، البقرة ٤١؛ رغم أن الآيات القرآنية سجلت اتهامهم بالتحريف في آيتي البقرة ٧٥، ٧٩.
- (٥٤) يونس (تفسير الطبري ١٥/٢٠٠-٢٠١)، الأحقاف ١٠، النحل ٤٤.٤٣ (تفسير الطبري، ١٧/٢٠٧-٢٠٨)، العنكبوت ٤٧.٤٦.
- (٥٥) البقرة ٤٥، ١٥٣.
- (٥٦) برهان غليون، نقد السياسة الدولة والدين، ٢٤.
- (٥٧) البقرة ٢٧، ٢٠٥.
- (٥٨) احمد سيد حسين، دور القيادة السياسية في إعادة بناء الدولة، ٨٢.
- (٥٩) محمود حيدر، الدولة، ٣٥.
- (٦٠) هو نفيع بن المعلى بن لوذان الخزرجي، اسلم قبل قدوم النبي إلى يثرب، وقتل في بطحان على يد رجل من مزينة حليف الأوس، ينظر: ابن الكلبي، نسب معد واليمن، ١/٤٢٠؛ ابن حجر، الإصابة

في تمييز الصحابة، ٤٠٠/٦.

(٦١) المساهمة في اظهار الظلم؛ لأن معنى الدسيعة يتركز على اخراج شيء ما من الجوف كالقيء

وغيره، ينظر: ابن منظور ، لسان العرب، ٨٤/٨.

(٦٢) "قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: الصَّرْفُ: الدِّيةُ، وَالْعَدْلُ: السَّوِيَّةُ"، ينظر: الأزهرى ، تهذيب اللغة ، ١٢٥/٢؛

والصرف هو البذل بحسب آية الفرقان (فَقَدْ كَذَّبُوكُمْ بِمَا تَقُولُونَ فَمَا تَسْتَطِيعُونَ صَرْفًا وَلَا نَصْرًا... (١٩) .

(٦٣) أي قتل نحرا مؤمنا بدون ذنب، ينظر: الفراهيدي، العين ، ٢٠/٢ .

(٦٤) الفراهيدي، العين، ١٩٧/٥؛ ابن منظور، لسان العرب، ٣٧٢/٣.

(٦٥) ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٣٧٤/١-٣٧٥ .

(٦٦) يسميه ابن الكلبي الجلاس وليس الحارث، نسب معد واليمن الكبير، ٣٧٤/١.

(٦٧) عُرفت القرية باسم بئر هناك، وهي مساكن بني عمرو بن عوف من الأنصار، تقع على بعد

ميلين جنوب يثرب؛ ينظر: ياقوت الحموي، معجم البلدان، ٣٠١/٤-٣٠٢.

(٦٨) هو عويم بن ساعدة بن عائش، كان من أوائل مسلمي الأوس، وقد اختلفوا في زمن وفاته بين من

يقول انه توفي في حياة النبي(ص)، وبين من ذكر انه مات في خلافة عمر بن الخطاب؛ ينظر: ابن

حجر، الإصابة في تمييز الصحابة، ٦٢٠/٤.

(٦٩) ابن الكلبي، نسب معد واليمن الكبير، ٣٧٤/١-٣٧٥؛ الواقدي، المغازي، ٣٠٣/١-٣٠٥.

(٧٠) ابن الكلبي، نسب معد واليمن الكبير، ٣٧٤/١، ٧٠٩/٢، الواقدي، المغازي، ١٦٧/١ .

(٧١) ينظر ايضا: القصص ٥٧ .

(٧٢) ينظر أيضا: فاطر ١٨، الإسراء ١٥، الأنعام ٦، الزمر ٧.

(٧٣) ينظر تكرار نفس العبارة في البندين: ٣١+٢٥ (...إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَأَتَمَّ، فَإِنَّهُ لَا يُؤْنَعُ إِلَّا نَفْسَهُ، وَأَهْلَ

بَيْتِهِ).

(٧٤) ابن منظور، لسان العرب، ٤٠٨/١٥.

(٧٥) ابن منظور، لسان العرب، ٤١١/١٥؛ دروزة ، عصر النبي ٥٣٨ .

(٧٦) البقرة ١٠٧، ١٢٠، ٢٥٧، ٢٨٦، للمزيد ينظر السور المكية: النمل ٤٩، الاسراء ٣٣، النحل

- ٧٥-٧٦؛ والسور المدنية: آل عمران ٦٨ ، ١٢٢ ، ١٥٠ ، النساء ٣٣ ، ٤٥ ، ١٧٣ ، المائدة ٥٥ .
- (٧٧) ابن المبارك ، منتهى الطلب من اشعار العرب ، ٣٧١/١ .
- (٧٨) ينظر ايضا: البقرة ١٠٧ ، ١٢٠ .
- (٧٩) (لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرْكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ وَاللَّهُ الْمَصِيرُ (٢٨)).
- (٨٠) احمد سيد حسين ، دور القيادة السياسية في اعادة بناء الدولة، ٨٢ .
- (٨١) الفراهيدي، العين، ٧٨/٢؛ ابن دريد، جمهرة اللغة، ٢٥٤/١ .
- (٨٢) الفراهيدي، العين ١٧٦/٦؛ الأزهرى، تهذيب اللغة، ١٢٠/١١؛ ابن منظور، لسان العرب، ١٥٣/٤ .
- (٨٣) للمزيد ينظر السور المكية: الأحقاف ٣١، المؤمنون ٨٨، الملك ٢٨، وسور مدنية: الأنفال ٤٨ .
- (٨٤) الفراهيدي، العين ٢٢٢/٣؛ ابن منظور، لسان العرب ، ١٢٣/١٢ ، ١٢٥ ، ١٢٦ .
- (٨٥) الجوهرى، الصحاح، ١٣٨٤/٤ .
- (٨٦) الفراهيدي، العين، ١٣٩/١ .
- (٨٧) الفراهيدي، العين ١٢١/٢؛ ابن منظور، لسان العرب، ٢٣٦/٩ .
- (٨٨) النمل ٩٣، يوسف ٥٨ ، ٦٢ ، الأنعام ٢٠ ، المؤمنون ٦٩ ، البقرة ٨٩ ، ١٤٦ ، ٢٧٣ ، الأحزاب ٥٩ ، محمد ٣٠ ، الحجرات ١٣ ، التحريم ٣ .
- (٨٩) ابن منظور، لسان العرب ٢٣٨/٩ .
- (٩٠) ابن منظور، لسان العرب ٢٤٢/٩ .
- (٩١) ابن منظور، لسان العرب ٢٣٩/٩ .
- (٩٢) تفسير الطبرسي ٤١٥/٤؛ راجع : تفسير الطبري ١٥٥/٩-١٥٦ .
- (٩٣) للمزيد ينظر السور المكية: الأعراف ٢٩ ، يونس ٤ ، ٤٧ ، ٥٤ ، الأنبياء ٧٤ ، والسور المدنية: آل

- عمران ١٨، ٢١، الأحزاب ٥، النساء ٣، ١٢٧، ١٣٥، الممتحنة ٨، الحجرات ٩، المائدة ٨، ٤٢.
- (٩٤) الفراهيدي، العين ٧١/٥؛ ابن منظور، لسان العرب، ٣٧٧/٧ .
- (٩٥) ابن هشام، السيرة النبوية، ق ١/ج ٢/ ٥٠٢ .
- (٩٦) ابن سعد، الطبقات الكبرى، ١/١٢٨-١٢٩ .
- (٩٧) احمد سيد حسين، دور القيادة السياسية في اعادة بناء الدولة، ٨٢ .
- (٩٨) الفراهيدي، العين، ١/١٧٨؛ الأزهرى، تهذيب اللغة، ١/١٨٥ .
- (٩٩) الأزهرى، تهذيب اللغة، ١٥/٤٢٧ .
- (١٠٠) ينظر تفسير الطبري، ١/٢٨٨، راجع البقرة: ٢٧ تفسير الطبري ١/٤١٠؛ ٢٠٤-٢٠٥ تفسير الطبري ٤/٢٣٧ .
- (١٠١) الفراهيدي، العين ٢٢٢/٨، ابن منظور، لسان العرب ١/٢٣٥.٢٣٤ .
- (١٠٢). ابن شبة، تاريخ المدينة، ١/١٦٥ .
- (١٠٣) الحشر ١٤ .
- (١٠٤) تفسير الطبري، ٢٨/٣٤ ، تفسير الطبرسي، ٩/٤٣٠ .
- (١٠٥) معجم البلدان، ٥/٨٢ ، ٨٣؛ ٤/٣٠١-٣٠٢ .
- (١٠٦) التوبة ١٢٠ .
- (١٠٧) علي غانم جثير، البيئة النبوية من منظور قرآني، ٤٧ .
- (١٠٨) تفسير الطبري، ٢٠/٤٨٢، ينظر ايضا: الصافات ١٦٨، تفسير الطبري ٢١/١٢٩، الأنعام ١٥٧، تفسير الطبري، ١٢/٢٤٢-٢٤٣ .

قائمة المصادر

القرآن الكريم

التوراة والانجيل

١. الأزهرى، محمد بن أحمد (ت ٣٧٠هـ/٩٨٠م)، تهذيب اللغة ، تح محمد عوض ، دار احياء التراث ، بيروت ، ٢٠٠١، ط١.
٢. احمد، بركات، محمد واليهود نظرة جديدة، منشورات الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٦.
٣. تشاندلر، دانيال ، اسس السيميائية، ترجمة د. طلال وهبة، مركز دراسات الوحدة العربي، بيروت، ٢٠٠٨م، ط١.
٤. التميمي، هادي عبد النبي، قراءة جديدة في صحيفة المواعدة بين القاطنين في المدينة المنورة ، منشور ضمن كتاب بعنوان وثيقة المدينة دراسات في التأصيل الدستوري في الاسلام، منشورات مركز الحضارة، بيروت، ٢٠١٤، ط١.
٥. جثير، علي غانم، ١/ البيئة النبوية من منظور قرآني ، دار الفراهيدي ، بغداد ، ٢٠١٢، ط١.
- ٦ - ٢/ التغير الميثولوجي في عصر الرسالة ودوره في دوافع حركات الردة، مجلة اباحث ميسان، ع ١٧، سنة ٢٠١٣م.
٧. الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد (ت ٣٩٣هـ/١٠٠٣م) ، الصحاح في اللغة، تح احمد عبد الغفور، دار العلم للملايين ، بيروت ، ١٩٨٧.
٨. ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، (ت ٨٥٢هـ/١٤٤٨م)، الاصابة في تمييز الصحابة، تح عادل احمد وعلي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٥هـ، ط١.

مرتكزات بناء الدولة في عهد الرسول مقارنة دلالية بين صحيفة المدينة وسورة البقرة

٩. حسين، احمد سيد، دور القيادة السياسية في اعادة بناء الدولة (روسيا في عهد بوتين) ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، ٢٠١٥ ، ط١ .

١٠. الحموي ، أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي البغدادي، (ت٦٢٦هـ/١٢٢٩م)، معجم البلدان، دار صادر، بيروت، ١٩٩٥م، ط٢.

١١. حيدر، محمود، الدولة ، من منشورات المركز الإسلامي للدراسات الاستراتيجية، العتبة العباسية بدون تاريخ.

١٢. خليفة، محمد صالح، مقومات الدولة الاسلامية في ضوء وثيقة (دستور) المدينة، بحث مستل، مجلة كلية الدراسات الاسلامية.

١٣. دروزة، محمد عزة. عصر النبي (ع) وبيئته قبل البعثة ، بيروت ، ١٩٦٤ م ، ط٢.

١٤. الرويلي، ميجان وسعد البازعي، دليل الناقد الأدبي، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، ٢٠٠٢، ط٣.

١٥. ابن سعد، محمد بن سعد البصري (ت٢٣٠هـ/٨٤٥م). الطبقات الكبرى ، تح احسان عباس، دار صادر ، بيروت ، ١٩٦٨، ط١.

١٦. ابن شبة ، أبو زيد عمر النميري البصري ، (ت٢٦٢هـ/٨٧٦م). تاريخ المدينة المنورة ، تحقيق فهم محمد شلتوت ، بيروت ، ١٤١٠هـ.

١٧. الطبرسي ، أبو علي الفضل بن الحسن ، (ت ٥٦٠هـ/١١٦٥م)، مجمع البيان في تفسير القرآن ، بيروت ، ١٤١٥هـ ، ط١.

١٨. الطبري ، أبو جعفر محمد بن جرير (ت٣١٠هـ/٩٢٢م). جامع البيان عن تأويل آي القرآن ، تح احمد محمد شاکر ، مؤسسة الرسالة ، ٢٠٠٠، ط١.

١٩. العلي، صالح احمد. ١/ تاريخ العرب القديم والبعثة النبوية ، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، بيروت ، ٢٠٠٠، ط١. ٢/ محاضرات في تاريخ العرب، دار الكتب في جامعة الموصل، ١٩٥٤، ط١.

٢٠. العمري، اكرم ضياء، السيرة النبوية الصحيحة ، مكتبة العلوم والحكم ، المدينة المنورة.
٢١. الغزالي، مشتاق بشير ، فخر الدين، محمد جواد، وثيقة المدينة دراسة في المصادر الإسلامية المبكرة وآراء المستشرقين قراءة في النص وتحليل البنود، مجلة آداب الكوفة، الجزء ١ / ٢٠١٢.
٢٢. غليون، برهان، نقد السياسة الدولية والدين ، المركز الثقافي العربي ، بيروت ، ٢٠٠٧ ، ط٤.
٢٣. الفراهيدي ، أبو عبد الرحمن الخليل بن احمد ، (ت١٧٥هـ/٧٩١م)، العين ، تح مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي ، بغداد١٩٨٢.
٢٤. ابن الكلبي ، أبو المنذر هشام بن محمد بن السائب (ت٢٠٤هـ/٨١٩م)، نسب معد واليمن ، تح ناجي حسن ، عالم الكتب ، ١٩٨٨ ، ط١.
٢٥. مجموعة مؤلفين، وثيقة المدينة دراسات في التأصيل الدستوري في الإسلام، اصدار مركز الحضارة لتنمية الفكر الاسلامي، بيروت، ٢٠١٤ / ط١.
٢٦. ابن منظور ، أبو الفضل محمد بن مكرم الأفرقي المصري(ت٧١١هـ/١٣١١م)، لسان العرب ، دار صادر ، بيروت ، ١٤١٤هـ، ط٣.
٢٧. ابن هشام ، أبو محمد عبد الملك الحميري (ت٢١٨هـ/٨٣٣م)، السيرة النبوية تح مصطفى السقا وآخرين.
٢٨. وات، مونتغمري، محمد في المدينة، تعريب شعبان بركات، منشورات المكتبة المصرية، صيدا-بيروت.
٢٩. الواقدي ، أبو عبد الله محمد بن عمر بن واقد (ت٢٠٧هـ/٨٢٢م)، المغازي، تحقيق مارسدن جونس، بيروت ١٩٦٦.